



تمويل المصارف الإسلامية مشاريع الميتافيرس "دراسة فقهية"

إعداد

د. البدرى السيد مصطفى أحمد الجعفري

مدرس الفقه العام

كلية البنات الإسلامية بأسسيوط - جامعة الأزهر



رئيس مجلس الإدارة والتحرير

أ.د. كامل محمد جاهين إسماعيل

أستاذ الحديث وعلومه
وعميد كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسيوط

نائب رئيس مجلس الإدارة

أ.د. حسن إبراهيم مصطفى

أستاذ الحديث وعلومه المساعد
ووكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

مدير التحرير

د. أحمد فكري صديق

مدرس الفقه العام بالكلية

أعضاء مجلس الإدارة

أ.د. أحمد الأمير محمد جاهين

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

د. حمدي محمد ضيف حسين

مدرس التفسير وعلوم القرآن

د. سامي خميس بهنسي

مدرس أصول الفقه بالكلية

د. محمد رمضان

مدرس أصول الفقه بالكلية

الهيئة الاستشارية

أ.د. طارق عثمان الرفاعي إبراهيم

أستاذ الدراسات الإسلامية بكلية الآداب
جامعة الملك فيصل بالملكة العربية السعودية

أ.د. بلخير طاهري الإدريسي

أستاذ أصول الفقه بجامعة وهران - بالجزائر

أ.د. أحمد عبد العزيز السيد سليم

أستاذ أصول الفقه بجامعة البحرين - بالبحرين

مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسيوط

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

العدد السادس - إصدار ديسمبر ٢٠٢٢/٢٠٢٢م

الترقيم الدولي : ISSN 2812-5266

موقع المجلة <https://fisb.journals.ekb.eg>



تمويل المصارف الإسلامية مشاريع الميتافيرس "دراسة فقهية"

البدرى السيد مصطفى أحمد الجعفري

قسم الفتحة العام، كلية البنات الإسلامية، جامعة الأزهر، أسيوط، جمهورية
مصر العربية.

البريد الإلكتروني: Elbadry37000@gmail.com

ملخص البحث :

تمويل المصارف الإسلامية مشاريع الميتافيرس دراسة فقهية" الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبع،،، فالواقع الافتراضي "الميتافيرس" سهم فارق قوسه نحو فرض هيمنته على الواقع الحقيقي؛ ليشركه الحياة الحقيقية، بل ربما ليحل محله ويكون بديلا عنه. منذ بدأ الخليفة والإنسان يبحث جاهداً لاختراع آلة يستعملها تلبية لحاجة اضطرته ضرورة الحياة إليها، حتى وصل الآن لأن يخترع آلة هو عنصر وجزء منها إنها الميتافيرس ذلكم العالم الافتراضي الذي يحاكي الحياة الحقيقية يعيش فيه الإنسان طموحه ويجد فيه حاجاته وتسعى الدول والشركات لأن يقدم للبشرية الخدمات التي يحتاجها في الواقع الحقيقي من خدمات طبية وتعليمية وغيرها... الخ. ومنذ أن أعلن "مارك ذوكربيرج" المبرمج العالمي ورجل الأعمال الكبير مؤسس ومدير شركة "فيس بوك" أعلن عن تحويل شركته إلى ميتا، والعالم تغيرت نظرتهم للميتافيرس وتحولت اتجاهاتهم الاستثمارية إليه حتى صار الميتافيرس شغلا شاعرا لكثير من الدول، فهي حكومة دبي تعلن استعدادها لنقل بعض إداراتها للميتافيرس، وسخرت بعض البنوك امكاناتها لمشروعات المستقبل في الميتافيرس. والمصارف الإسلامية ليست عن هذا الواقع ببعيد، فالمصارف الإسلامية من المؤسسات المالية ذات الأغراض المتعددة، ومن أغراضها خدمة الحياة الاجتماعية؛ فتلبية لهذا الغرض كان لزاما عليها ضخ أموال لاستثمارها في هذا المجال أملا في خلق فرص استثمارية أرحب وخلق ربح أكبر يعود على عملائها بالربح وعلى المجتمع بالرفاهية المنشودة في تلك الحياة، وحيث إن المصارف الإسلامية لا تلج باب معاملة حتى تكون موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية؛ جاء هذا



البحث تحت عنوان "تمويل المصارف الإسلامية لمشاريع الميتافيرس دراسة فقهية" جاء هذا البحث ليستبين الأمر من خلال معرفة هذا الواقع وما طرق الاستثمار فيه، وما هو موافق للشريعة الإسلامية وما هو مخالف لها. ومن خلال ما كتب حول هذا الموضوع يتبين أن الاستثمار فيه سيكون في أنواع ثلاثة: ١. الواقع المحقق؛ واقع محقق بالفعل كشرركات المطور " الأدوات المستخدمة كالنظارات والستائر وغيرها من الأدوات " وشرركات صناعة المحتوى المعروف في الميتافيرس ومدى موافقته للشريعة من عدمه. ٢. الواقع المأمول وهو واقع افتراضي متوقع حدوثه في الزمن القادم. ٣. واجب المصارف الإسلامية في تحقيق واقع مأمول متوافق مع مجتمعاتنا المسلمة وأخلاقياتنا العربية، فنكون نحن نقطة الانطلاق والمصدر الأول لمشروعات هي من عملنا ولا نتنظر عمل غيرنا يطبق علينا. وهدف الدراسة التعرف على هذه التقنية البازغة "الميتافيرس".

الكلمات المفتاحية: ميتافيرس، تمويل، المصارف، الفقه، مشاريع.





Islamic banks financing metaverse projects "a jurisprudential study"

Al-Badri Al-Sayed Mustafa Ahmed Al-Jaafari

Department of General Jurisprudence at Faculty of Islamic Girls,
Assiut - Al-Azhar University

E-mail: Elbadry37000@gmail.com

Abstract:

In the name of God, the Most Gracious, the Most Merciful. "Financing Islamic banks' metaverse projects, a jurisprudential study." Praise be to God, Lord of the worlds, and may blessings and peace be upon our master Muhammad, his family, and his good and pure companions. After all, the virtual reality "metaverse" is an arrow shot towards imposing its hegemony over real reality to share real life with it, and perhaps to replace it and be a substitute for it. Since the beginning of creation, man has been striving to invent a machine that he can use to meet a need that the necessity of life forced him to do, until he has now reached the point of inventing a machine of which he is an element and a part. It is the metaverse, that virtual world that simulates real life in which man lives his ambition and finds his needs, and countries and companies seek to provide humanity with the services it needs in real life, such as medical, educational, etc. Since Mark Zuckerberg, the international programmer and great businessman, founder and director of Facebook, announced the transformation of his company into Metaverse, and the world changed its view of the metaverse and their investment trends shifted to it until the metaverse became a preoccupation for many countries. Here is the Dubai government announcing its readiness to transfer some of its departments to the metaverse. Some banks have harnessed their capabilities for future projects in the metaverse as well Islamic banks are not far from this reality, as Islamic banks are among the Financial institutions with multiple purposes, including serving social life; To meet this purpose, it was necessary for it to pump money to invest in this field in the hope of creating broader investment opportunities and creating a greater profit that would bring profit to its clients and to



society the prosperity desired in that life. Since Islamic banks do not enter the door of a transaction until it is in accordance with the provisions of Islamic Sharia; this research came under the title "Islamic banks' financing of metaverse projects, a jurisprudential study." This research came to clarify the matter by knowing this reality and the methods of investing in it, and what is in accordance with Islamic law and what is contrary to it. Through what was written on this topic, it becomes clear that investing in it It will be of three types: 1 - Realized reality; An already achieved reality, such as the developer companies (the tools used such as glasses, curtains, and other tools) and the companies that manufacture the content displayed in the metaverse and the extent to which it conforms to Sharia law or not. 2- The hoped-for reality, which is a hypothetical reality expected to occur in the coming time. 3- The duty of Islamic banks to achieve a hoped-for reality that is compatible with our Muslim societies. And our Arab ethics, so we are the starting point and the first source for projects that are our work and we do not wait for the work of others to be applied to us. The aim of the study is to identify this emerging technique "metaverse" And God is the Grantor of success.

Keywords: Metaverse, finance, banks, jurisprudence, projects





بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي وفقنا لدينه القويم، وهدانا إلى صراطه المستقيم، وأنعم علينا بإنعامه العميم، وسهّل علينا معرفة التحليل والتحريم، المستخرج من كتابه الكريم، وسنة نبيه المستحق للتبجيل والتكريم والتشريف والتعظيم، وجعل الأنبياء . صلوات الله عليهم أجمعين . إلى سبيل الحق هادين، وأخلفهم علماء إلى سنن سنهم داعين، ولطريقه مبينين، وملتشابه كتابه موضحين، ولقواعد الفقه واضعين ومعلمين، اللهم وفقنا لكل ما ترضاه، وبلغنا من الخير منتهاه، واهدنا في الدنيا إلى ما نحمد في الآخرة عقباه، واجعل توفيقك لنا رائدًا وقائدًا؛ فلا حول ولا قوة إلا بك، ولا توفيق إلا منك، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فالواقع الافتراضي "الميتافيرس" سهمٌ فارق قوسه نحو فرض هيمنته على الواقع الحقيقي؛ ليشركه الحياة الحقيقية، بل ربما ليحلّ محله ويكون بديلا عنه.

منذ بدء الخليقة والإنسان يبحثُ جاهداً لاختراع آلةٍ يستعملها؛ تلبيةً لحاجةٍ اضطرتّه ضرورة الحياة إليها، حتى وصل الآن لأن يبتدع آلةً هو عنصرٌ وجزءٌ منها؛ إنها الميتافيرس ذلكم العالم الافتراضي الذي يحاكي الحياة الحقيقية، يعيشُ فيه الإنسانُ طموحه، ويجد فيه حاجاته، وتسعى الدول والشركاتُ لأن يقدم للبشرية الخدمات التي يحتاجها في الواقع الحقيقي من خدماتٍ طبيةٍ وتعليميةٍ وغيرها... الخ.

ومنذ أن أعلن "مارك زوكربيرج" المبرمجُ العالميُّ ورجل الأعمال الكبير مؤسسُ ومديرُ شركة "فيس بوك" أعلن عن تحويل شركته إلى ميتا، والعالم تغيرت نظرته للميتافيرس، وتحولت اتجاهاتهم الاستثمارية إليه، حتى صار الميتافيرس شغلاً شاغلاً لكثير من الدول، فما هي حكومة دبي تعلن استعدادها لنقل بعض إدارتها للميتافيرس، وسخرت بعض البنوك إمكاناتها لمشروعات المستقبل في الميتافيرس.

والمصارفُ الإسلاميةُ ليست عن هذا الواقعِ ببعيد، فالمصارفُ الإسلامية من المؤسسات المالية ذات الأغراض المتعددة، ومن أغراضها: خدمة الحياة الاجتماعية؛ فتلبية لهذا الغرض كان لزاماً عليها ضخُّ أموالٍ لاستثمارها في هذا المجال، أملاً في خلق فرص استثمارية أرحب، وخلق ربح أكبر يعود على عملائها بالربح وعلى المجتمع بالرفاهية المنشودة في تلك الحياة، وحيث إن المصارف الإسلامية لا تلج بابَ معاملةٍ حتى تكون موافقةً لأحكام الشريعة الإسلامية؛ جاء هذا البحث تحت عنوان " تمويل المصارف الإسلامية مشاريع الميتافيرس دراسة فقهية" جاء هذا البحث ليستبين الأمر من خلال معرفة هذا الواقع، وما طرق الاستثمار فيه، وما هو موافق للشريعة الإسلامية وما هو مخالف لها؟.

ومن خلال ما كتب حول هذا الموضوع يتبين أن الاستثمار فيه سيكون في اتجاهات ثلاثة:

١. الواقع المُحقق؛ واقع تحقق بالفعل كشركات المطور " الأدوات المستخدمة كالنظارات، والسماعات، والستائر وغيرها من الأدوات"، وشركات صناعة المحتوى المعروض في الميتافيرس ومدى موافقته للشريعة من عدمه.
٢. الواقع المأمول وهو واقع افتراضي متوقع حدوثه في الزمن القادم.
٣. واجب المصارف الإسلامية في تحقيق واقع مأمول متوافق مع مجتمعاتنا المسلمة وأخلاقياتنا العربية، فنكون نحن نقطة الانطلاق والمصدر الأول لمشروعات هي من عملنا ولا ننتظر عمل غيرنا يطبق علينا.

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية البحث في عنصرين:

الأول: أن الميتافيرس تقنية حديثة اقتحمت على الناس حياتهم فوجب علينا معرفة حكمها الشرعي.

الثاني: المصرف الإسلامي بصفته مؤسسة مالية استثمارية ذات طابع وتوجه خاص،



منوط به خدمة المجتمع، وتنمية أموال المودعين في ظل أحكام الشريعة الإسلامية.

هدف الدراسة

هدف الدراسة التعرف على هذه التقنية البازغة "الميتافيرس" وتصورها؛ للوصول إلى حكم تمويل مشاريعها، ومدى موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

مشكلة الدراسة

فتح باب الاستثمار أمام المصرف الإسلامي، وضح أمواله في مشاريع الميتافيرس متوقف على حكم هذه المعاملة؛ حيث إن عمل المصرف الإسلامي مقيد بموافقته لأحكام الشريعة الإسلامية؛ وحدائث الموضوع وندرة ما كتب حولها شكّل عائقًا، وجعل الطريق غير معبد أمام استخراج حكم تمويل مشاريع هذه التقنية الحديثة.

صعوبات الدراسة

صعوبات الدراسة تتمثل في حداثة التقنية، وانعدام مصادرها، فالباحث مع الدراسة ينوي كل لحظة مفارقة البحث وعدم تكملته؛ لندرة المصادر الشرعية والفقهية فيه، فحتى هذه اللحظة في حدود ما اطلعت عليه. لم تخرج دراسة فقهية عن الميتافيرس عامة، وعن تمويل الفكرة خاصة، ولم تخرج جهة دينية رسمية تتكلم عن الموضوع، ولم يُخرج لنا باحثٌ فكرةً فقهيةً عن الموضوع، عدا فتوى أو أكثر لبعض الباحثين على مواقع التواصل الاجتماعي، هذا من الناحية الشرعية، أما من ناحية التقنية التكنولوجية للدراسة فالمعلومات تكاد تكون منعدمة أيضًا، اللهم بعض البحوث الصغيرة والمقالات التي لا تعدو أن تكون بدايات حول الموضوع، فالعنصران الأساسيان للدراسة الفقهية: التصور للموضوع، والحكم الشرعي على الواقعة أو موضوع الدراسة، هذان العنصران منعدمان أو يشبهان العدم.

منهجية الدراسة

اتبع الباحث المنهج التبعي الاستقرائي، ثم التحليلي ثم الوصفي؛ حيث تتبع



البحث جُل ما كُتب في الموضوع إن لم يكن كله، ثم أخذ في التحليل حتى خرج بتصوير لهذه التقنية الحديثة وعلى إثرها حكم عليها فقهياً؛ حيث إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

خطة الدراسة

جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث تسبقها مقدمة تعقبها خاتمة متضمنة بعض النتائج والتوصيات التي خلصت إليها الدراسة.

المبحث الأول: تعريف بمصطلحات العنوان. وجاء في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: وفيه تعريف بمصطلح "تمويل المصارف الإسلامية" تعريفاً ووظيفة وشروطاً.

المطلب الثاني: الميتافيرس تعريفاً ونشأة.

المطلب الثالث: التعريف بالفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: الميتافيرس فقهً و اقعياً. وجاء في مطلبين:

المطلب الأول: الميتافيرس الترفيهي دراسة فقهية.

المطلب الثاني: تمويل شركات المطور " الأدوات المستخدمة في الميتافيرس " دراسة فقهية.

المبحث الثالث: الميتافيرس والفقه الافتراضي. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تمويل الميتافيرس الواقع المأمول دراسة فقهية.

المطلب الثاني: المصارف الإسلامية وخدمة المجتمع في ظل الميتافيرس.

الخاتمة، والنتائج والتوصيات والفهارس.



المبحث الأول

تعريف بمصطلحات العنوان

وجاء في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

وفيه تعريف بمصطلح

"تمويل المصارف الإسلامية" تعريفاً ووظيفة وشروطاً

تعريف التمويل لغة واصطلاحاً:

التمويل لغة: مصدر مؤل يمول تمويلًا، يقال تمول الرجل: اتخذ مالاً وموله غيره: قدم له ما يحتاج من المال^(١). والمال: "كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع، أو عروض تجارة، أو عقار، أو نقود، أو حيوان (ج) أموال، وقد أطلق في الجاهلية على الإبل"^(٢).

التمويل اصطلاحاً: "مجموعة الفعاليات التي تؤدي إلى توفير الأموال اللازمة للدفع. والغرض منه تزويد المنشأة أو أي قطاع عامل بالأموال اللازمة لتحقيق أهدافه وتسديد التزاماته المالية وتمويل البرامج المقترحة"^(٣).

(١) ينظر: لسان العرب ٦٣٥/١١ مادة مول، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ،

(المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ٥٨٦/٢، ومعجم مقاييس اللغة أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون،

الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج ٥ ص ٢٨٥.

(٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، ج ٢/ص ٨٩٢.

(٣) معجم المصطلحات التجارية والمصرفية، أحمد زكي بدوي وصديقة يوسف محمد، الناشر: دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٤م، ص ١٦٤.

وقد ينصرف مفهوم التمويل إلى تكوين الموارد وتعبئتها، وتوجيهها لإقامة الاستثمارات المختلفة^(١) أو "التمويل عملية مركبة وذات أبعاد بل مراحل، فهي تتطلب توفير الموارد والطاقات، وتتطلب توافر المال النقدي والسلع الاستهلاكية، وهي تتطلب تجنيد وتعبئة تلك الموارد ثم توجيهها في قنوات لإنجاز الاستثمارات"^(٢).

تعريف المصرف الإسلامي:

المصرف الإسلامي مصطلح مستحدث ما عرفه الفقه الإسلامي إلا حديثاً، وهذا المصطلح مكوّن من كلمتين؛ الكلمة الأولى مصرف، والكلمة الثانية إسلامي.

تعريف كلمة مصرف:

مصرف اسم مكان للمصرف مأخوذ من كلمة صرف.

الصَّرْفُ فَضْلُ الدَّرْهِمِ فِي الْقِيَمَةِ وَجَوْدَةُ الْفِضَّةِ وَبَيْعُ الدَّهَبِ بِالْفِضَّةِ وَمِنْهُ الصَّيْرُ فِي تَصْرِيفِهِ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ وَالتَّصْرِيفِ اسْتِثْقاقُ بَعْضٍ مِنْ بَعْضٍ وَصَيْرَفِيَّاتِ الْأُمُورِ مُتَصَرِّفَاتُهَا أَيْ تَتَقَلَّبُ بِالنَّاسِ وَتَصْرِيفُ الرِّيَّاحِ تَصَرَّفُهَا مِنْ وَجْهِ إِلَى وَجْهِ وَحَالٍ إِلَى حَالٍ وَالصَّرْفُ أَنْ تَصْرِفَ إِنْسَانًا عَلَى وَجْهِ يُرِيدُهُ إِلَى مَصْرِفٍ غَيْرِ ذَلِكَ.^(٣)

تعريف كلمة إسلامية:

أي مأخوذة من الإسلام ونسبة إليه.

(١) تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي د شوقي أحمد دنيا، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٩٨٤م، ص ١٧٢.

(٢) المرجع السابق ص ١٧٣.

(٣) العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، ج ٧، ص ١٠٩، ١١٠، والعباب الزاخر واللباب الفاخر، المؤلف: رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي ج ١ ص ٤٥٣ (المتوفى: ٦٥٠هـ)، وتهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، ج ١٢، ص ١١٣.



التعريف الاصطلاحي:

تعريف المصرف الإسلامي "البنك" اصطلاحاً:

المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي، أو هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام.^(١)

وظيفة المصرف "البنك" الإسلامي

١. أعمال استثمارية ومشاركات
٢. أعمال وخدمات مصرفية
٣. أعمال التكافل الاجتماعي.^(٢)

تعريف البنك التقليدي:

المنشأة التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلفيات.^(٣)

عمل البنك التقليدي:

للبنك التقليدي وظيفتان كما نص على ذلك مجمع الفقه الإسلامي، وهما:^(٤)

١. الإقراض والاقتراض بفائدة.

(١) كتاب البنوك الإسلامية، ضياء مجيد، ص ٥٤، الناشر مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٩٧ م.
 (٢) البنك الإسلامي ومجالات عمله دراسة مقارنة، محمد رضوان مغير المارديني، ص ٣٠، رسالة ماجستير ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.
 (٣) المصدر السابق ص ٤.
 (٤) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، قرار رقم ١٣٣ (١٤ / ٧).

٢. خلق الائتمان بإقراض تلك الودائع بفائدة.

وعليه فإن عمل البنك هو القرض والإقراض بفائدة، وكل قرض جرَّ نفعًا فهو ربا؛ أي حرام بإجماع^(١).

المقارنة بين المصرف الإسلامي "البنك الإسلامي" والبنك التقليدي^(٢)

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
١.	النشأة	نزعة فردية مادية للاتجار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية.

(١) العناية شرح الهداية، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرقي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ج ٧، ص ٢٥٠، والمجموع شرح المهذب للنووي، ط دار الفكر، ج ١٣ ص ١٧٢، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير) المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المزدواوي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ١٢ / ١٠٥، والفقہ على المذاهب الأربعة، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (المتوفى: ١٣٦٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٥ / ٣٥٨، وفقه السنة للشيخ سيد سابق، ٣ / ١٤٨، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م، والمُعَامَلَاتُ الْمَالِيَّةُ أَصَالَةٌ وَمُعَاصَرَةٌ، المؤلف: أبو عمر دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، تقديم: مجموعة من المشايخ، الشيخ: د. عَبْدُ اللَّهِ بن عَبْدِ الْمُحْسِنِ التَّرْكِي وآخرون، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ، ٤ / ٣٦٥.

(٢) نقلًا عن موقع بنك الشام، أول مصرف إسلامي في سورية، وينظر: الباب الرابع والخامس من بحث القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية (دكتوراه)، إعداد/ عمر عبد الله كامل.



أهم الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
٢.	المفهوم	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي، وعمله الأساسي الذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية؛ كخصم الأوراق التجارية وشراءها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.	مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي: الخراج بالضمان، والغرم بالغنم للتجارة بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.
٣.	طبيعة الدور	مؤسسات مالية وسيطة بين المدخرين/ المودعين، والمستثمرين.	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط، بل يمارس المهنة المصرفية الواسطة المالية بأدوات استثمارية يكون فيها بائعًا ومشتريًا وشريكًا.
٤.	أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة.	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقًا لمبدأ الربح والخسارة.
٥.	صفة المتعامل معه	- مُودِع ومُدخِر، فهو مقرض ودائن أو مقرض ومدين، وكلاهما على أساس الفائدة. - مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.	- صاحب حسابٍ جارٍ على أساس القرض الحسن والخراج بالضمان. - صاحب حسابٍ استثماريٍّ، فهو رب مال. - مُشْتَرٍ / بائع - مؤجر/مستأجر في جميع أنواع البيوع الحلال. - مشارك.

أهم الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
٦.	المحظور والجائز	- يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة. - يحظر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله. - يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناءً على موافقة مسبقة من البنك المركزي.	- يجوز له ممارسة التجارة والصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.
٧.	الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار أسهم ممتازة.	يستطيع إصدار صكوك استثمارية عامة وخاصة بمشروع أو قطاع معين.
٨.	الموارد المالية الخارجية	الودائع والقروض على أساس الفائدة.	حساب الاستثمار على قواعد المضاربة المطلقة أو المقيدة. والوكالات في الاستثمار المطلقة أو المقيدة.
٩.	استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها.



أهم الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
١٠.	الوظيفة الرئيسة	يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة.	مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال. كما يكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضارب في ممارسته لنشاطه.
١١.	الادّخار وتنمية الوعي الادّخاري	طبقاً للنظرية الوضعية الادّخار هو الفائض من الدخل بعد الاستهلاك، لذلك يبحث البنك التقليدي عن الأموال لدى الأغنياء على حساب تنمية الوعي الادّخاري لدى الأفراد عموماً.	الادّخار تأجيل إنفاق عاجل إلى أجل، فهو عملية سلوكية، لذلك يبحث البنك الإسلامي عن الأموال لدى جميع الأفراد أغنياء وفقراء، ويهتم بتنمية الوعي الادّخاري لدى الجميع تحقيقاً لدوافعهم الخاصة.
١٢.	المتاجرة على الملكية	يعتمد على الإقراض فقط وفق سعر الفائدة لتحقيق العائدات.	يعتمد على استثمار الأموال والاتّجار بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية.
١٣.	الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك.	يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال - العمل - الضمان - وفق المعايير الشرعية.
١٤.	الخسارة	يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها.	يتحملها البنك إذا كان رب المال في المضاربة ويقدر رأس المال دائماً في المشاركات.

أهم الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
١٥	عناصر منح الائتمان	الأهمية النسبية للضمانات أكثر. الاهتمام برأس المال والقدرة الإنتاجية أقل.	الأهمية النسبية لشخصية المتعامل أكثر. الاهتمام بالقدرة الإنتاجية وطبيعة أعماله ونشاطاته التي يقوم بها وأليتها في الممارسة العملية أكثر.
١٦	الرقابة	نوعان من الرقابة: من قبل الجمعية العمومية ومراقب الحسابات، والسلطات النقدية.	ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية ومراقب الحسابات، والسلطات النقدية.
١٧	صندوق الزكاة	لا مكان له فيه.	أحد الركائز في تطبيق المنهج الاقتصادي الإسلامي، ولتحقيق التكافل الاجتماعي، فهو أحد المزايا التنافسية القوية.
١٨	مقاصد الشريعة وأولوياتها	ليس لها مكان فيه، وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي.	من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط.

ومن هذه المقارنة نستنتج الآتي:

أولاً: الفرق بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي متمثل في ثلاث نقاطٍ رئيسيةٍ، عليها يعتمد الحكم على المعاملة بالحل أو الحرمة، وهي ما يأتي:

١. شرط التأسيس، أي يشترط في البنك الذي تحل المعاملة معه أن يكون قد أسس



ليكون بنكاً استثمارياً لا قرضياً.

٢ . شرط العمل، أي يشترط لحل المعاملة معه أن يكون عمله موافقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

٣ . شرط الرقابة الشرعية، أي لا بدّ من وجود هيئة شرعية تراقب معاملات البنك وتحكم عليها بالحل أو الحرمة.

هذه هي شروط ثلاثة رئيسة في الحكم بالحل والحرمة على المعاملة مع البنك، وغيرها من الشروط منبثق عنها.

ثانياً: من خلال هذه النظرة السريعة في تعريف البنوك وأعمالها، والمقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، نستطيع أن نقول أهم ما يميز المصرف الإسلامي عن المصرف التقليدي ما يأتي:

١ . أن المصرف الإسلامي: مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي: الخراج بالضمان، والغرم بالغنم للتأجير بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.

٢ . أن أساس التمويل في المصرف الإسلامي يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة.

٣ . أن المصرف الإسلامي يجوز له ممارسة التجارة والصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.

٤ . أن أموال المصرف الإسلامي الجزء الأكبر منها يتم توظيفها على أساس صيغ التمويل الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها.

٥ . أن المصرف الإسلامي يعتمد على استثمار الأموال والتأجير بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية.

٦ . أن الربح في المصرف الإسلامي يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال - العمل - الضمان - وفق المعايير الشرعية.



٧. أن الرقابة في المصرف الإسلامي ثلاثة أنواع: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية ومراقب الحسابات، والسلطات النقدية.
٨. أن المقاصد الشرعية من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط في المصرف الإسلامي.





المطلب الثاني الميتافيرس تعريفًا ونشأة

مصطلح "الميتافيرس" مصطلح حديث. بالبحث عنه في القواميس والمعاجم لم نعث له على تعريف، إلا في الموسوعة الحرة "ويكيبيديا" أخذ عنها كل من كتب عن الميتافيرس؛ لذا نقل عنها تعريف المصطلح لغة، ثم نعرفها اصطلاحًا نقلًا عن بعض الباحثين في مجال الميتافيرس.

الميتافيرس لغة:

ميتافيرس (بالإنجليزية: Metaverse) كلمة تتكون من شقين:

الأول: «meta» (بمعنى ما وراء، أو الأكثر وصفًا).

والثاني "Verse" (مُصَاعٍ من «Universe») وتفيد (ما وراء العالم).^(١)

اصطلاحًا:

منصة واقع افتراضي للعيش في حياة ثانية عبر الإنترنت.^(٢)، أو إنترنت متجسد، تتواجد فيه فعليًا بدلاً من مجرد النظر إليه.^(٣)

ويمكن تعريف الميتافيرس باختصار، وفقًا لتعريف منصة Variety Intelligence على أنها صناعة مساحات افتراضية مشتركة حيث يمكن للجميع التفاعل عبر الصور الرمزية الرقمية التي تنتقل في بيئة ثلاثية الأبعاد.^(٤)

(١) ينظر: ويكيبيديا، الموسوعة الحرة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤ م الساعة ٩:١٠ صباحًا.

(٢) ينظر: سباق نحو المستقبل: الإمارات تدخل عالم الميتافيرس، سوسان السيقلي، مدونة المجتمع، الإمارات العربية، 13 Jul، 2022م.

(٣) ينظر: اقتصاد الميتافيرس "مناهل ثابت مقال مجلة البيان بتاريخ ٢٠٢١/١١/٥ م.

(٤) ينظر: صحافة الجيل السابع وما هو أبعد من إعلام الميتافيرس، دراسة استطلاعية على عينة من خبراء التسوق، يناير ٢٠٢٠ م، د محمد عبد الظاهر، مؤسسة صحافة الذكاء الاصطناعي للبحث والاستشراف، الإمارات العربية المتحدة، ص ٩، ١٠.

النشأة والتطور

ميتافيرس (بالإنجليزية: Metaverse) كلمة تتكون من شقين:

الأول: «meta» (بمعنى ما وراء، أو الأكثر وصفًا).

والثاني: "Verse" (مُصاغ من «Universe») وتفيد (ما وراء العالم).

وقد كان أول استخدام لهذا المصطلح في رواية الخيال العلمي "تحطم الثلج" (Snow Crash) عام ١٩٩٢ التي كتبها "نيل ستيفنسون"، حيث يتفاعل البشر كشخصيات خيالية (بالإنجليزية: avatar) مع بعضهم البعض ومع برمجيات، في فضاء افتراضي ثلاثي الأبعاد مشابه للعالم الحقيقي، وقد تم تطوير استخدام المصطلح مع الزمن وقد كانت استخداماتها الأولى في منصات العالم الافتراضي كمنصة سكند لايف، بدأ المؤلفون في دي سي كومكس في استخدام مصطلح «ميتافيرس» اعتبارًا من عام ٢٠١٩ للإشارة إلى نسخة مركزية من الواقع تؤثر على الإصدارات الأخرى في الخطوط الزمنية البديلة. وقد استغل هذا المصطلح لأغراض تطوير وتضخيم العلاقات العامة لمختلف التقنيات والمشاريع من نفس النوع. نظرًا لأن العديد من الألعاب الجماعية عبر الإنترنت تشترك في الميزات مع الميتافيرس ولكنها توفر الوصول فقط إلى الحالات غير الدائمة، التي يشاركها ما يصل إلى عشرات اللاعبين، فقد تم استخدام مفهوم الألعاب الافتراضية متعددة الأكوان لتمييزها عن الميتافيرس. يستخدم المصطلح عادةً لوصف مفهوم الإصدارات المستقبلية المفترضة للإنترنت، المكون من محاكاة ثلاثية الأبعاد لا مركزية ومتصلة بشكل دائم. هذه العوالم الافتراضية يمكن الولوج إليها والوصول لها عبر نظارات الواقع الافتراضي أو الواقع المعزز والجوالات والحواسيب المكتبية ومنصات الألعاب.

قد لا تشير «ميتافيرس» بالمعنى الأوسع إلى العوالم الافتراضية فحسب، بل قد تشير إلى الإنترنت ككل، بما في ذلك النطاق الكامل للواقع المعزز.

هناك العديد من التطبيقات الفعلية المحتملة للميتافيرس، فحين الوصول إلى ميتافيرس مثالي سيكون بمقدور المستخدم أن يخوض أي تجربة أو نشاط، وسيكون



بمقدوره التعامل مع أي أمر يحتاجه من مكان واحد، إذ أن الميتافيرس عند وصولها الحالة المثالية الكاملة يمكن تطبيقها على أي شيء.^(١)

تطور الميتافيرس:

تطور الميتافيرس يكون على ثلاث مراحل مُتسلسلة:

من المتوقع أن يتطور عبر ثلاث مراحل متداخلة: النشأة والتقدم والنضوج. ومن المتوقع أن تستمر مرحلة النشأة، التي بدأت بالفعل، خلال السنوات الأربع إلى الخمس القادمة. وتستكشف الأسواق، في الوقت الراهن، التطبيقات وتجربتها. ومن المتوقع أن تحل مرحلة التقدم في الفترة من 2024 إلى 2027، وسوف توفر المزيد من الفرص المباشرة في الميتافيرس. أما مرحلة النضج، التي من المرجح الوصول لها بعد حوالي ثماني سنوات من الآن، فسوف تتقدم نحو تجارب تأثر المشاعر.^(٢)



(١) ينظر: ويكيبيديا، الموسوعة الحرة بتاريخ ٢٣/١/٤ م الساعة ٩:١٠ صباحًا.

(٢) ينظر: سباق نحو المستقبل: الإمارات تدخل عالم الميتافيرس، سوسان السيقلي، 13 Jul، 2022م.



المطلب الثالث التعريف بالفقه الإسلامي

المعنى اللغوي لكلمة الفقه :

الفقه في اللغة :

الفهم والعلم بالشيء، أو مطلق الفهم، أو فهم غرض المتكلم من كلامه. قال ابن منظور: هو العلم بالشيء والفهم له...، والفقه في الأصل الفهم. يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين أي فهمًا فيه. قال الله -عزَّ وجلَّ -: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾^(١)؛ أي ليكونوا علماء به.

وقال الفيومي^(٣) في المصباح: "الفِقهُ فَهْمُ الشَّيْءِ" ... وَفَقَهُ فَفَقَهَا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا عَلِمَ، وَفَقَهُ بِالضَّمِّ مِثْلُهُ، وَقِيلَ: بِالضَّمِّ إِذَا صَارَ الْفِقْهُ لَهُ سَجِيَّةً^(٤). وقال ابن فارس: " الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فَفَقِئْتُ الْحَدِيثَ أَفْقِئُهُ. وَكُلُّ عِلْمٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ فِقْهُ"^(٥).

المعنى الاصطلاحي لكلمة الفقه :

الفقه في الاصطلاح:

هو " معرفة النفس ما لها وما علمها(عملاً)"^(٦).

(١) سورة التوبة من الآية (١٢٢).

(٢) لسان العرب لابن منظور، ١٣ / ٥٢٢.

(٣) المصباح المنير أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المتوفى سنة ٧٧٠ هـ، ينظر: تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧ هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م، ٢ / ٧٥١.

(٤) المصباح المنير للفيومي، ٤ / ٤٧٩.

(٥) مقاييس اللغة لابن فارس، ٤ / ٤٤٢.

(٦) شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣ هـ)، مكتبة صبيح



أو هو " العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية." (١)



بمصر، ١٦/١، ١٩.

(١) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص



المبحث الثاني الميتافيرس فقه واقعي

وجاء في مطلبين:

المطلب الأول

الميتافيرس الترفيهي دراسة فقهية

إن الشغل الشاغل لأي بنك؛ سواء أكان بنكًا استثماريًا تجاريًا إسلاميًا أم كان تقليديًا قرضيًا ربويًا. أيما كانت التسمية. سمه ما شئت، فشغله الشاغل خلق فرص استثمارية تعود عليه بعوائد وأرباح له ولعملائه، وهذا ما يجعله دائمًا في حالة تنافسية، في حالة سباق لاقتناص هذه الفرصة، بل في حالة تنبؤ وافتراض واستشراف للمستقبل، وهذا ما جاءت به تقنية الميتافيرس. ففي الخيال الذي أصبح حقيقة واقعية أمام الجميع، وخاضت غماره شريحة من المجتمع عريضة؛ ألا وهي شريحة الشباب والأطفال بل وجميع شرائح المجتمع من مستخدمي الميتافيرس الترفيهي كالألعاب والتتزه والمغامرة داخل هذا المجتمع الافتراضي، فما يبرح أن يرتدي نظارة الواقع الافتراضي إلا وهو متلبس بعالم آخر، قد يرسمه الشخص حسب إرادته ودائرة معرفته فيقضي وقتًا ترفيهيًا يسعد به ويخرجه عن حالته المزاجية التي يعيشها في واقعه الحقيقي، بل وصل الأمر في آخر تقنيات الميتافيرس أن وجدت سترة يلبسها مرتادو الواقع الميتافيرسي، هذه السترة تجعله يشعر بالكدمات واللمسات في واقعه الميتافيرسي، مما يجعله يعيشه وكأنه واقعًا حقيقيًا.

هذا وغيره كثير من تباشير ذلكم العالم المتنامي المتسارع حذا بكثير من المؤسسات الاقتصادية بل والدول إلى أخذ خطوات فعلية على أرض الواقع نحو هذا العالم الذي يفرض نفسه علينا، فها هي دولة الإمارات العربية المتحدة تأخذ بزمام المبادرة وتسجل أنها أخذت خطوات نحو هذا العالم الجديد، بل تراهن على أن تحل الثورة التكنولوجية الهائلة والعالم الافتراضي بديلاً عن الاقتصاد النفطي. حسبما جاء في مجلة المجتمع الإماراتية تحت عنوان: سباق نحو المستقبل. حيث جاء في هذا المقال: " تُظهر دولة الإمارات استعدادها للمراهنة على صناعة التكنولوجيا المتقدمة عالية



الخطورة. ولكون البلاد تسعى لتنويع اقتصادها، يحدو القيادة الإماراتية الأمل في أن يصبح قطاع التكنولوجيا هو المكافئ الاقتصادي الجديد لصناعة النفط. ومن المتوقع أن تعمل الثورة الصناعية الرابعة على تحسين القدرة التنافسية الصناعية الشاملة لدولة الإمارات وتخفيض التكاليف وزيادة الإنتاجية والكفاءة وتحسين السلامة وخلق فرص عمل جديدة. يمثل الميتافيرس، وهو جزء مهم من الثورة الصناعية الرابعة، حدود التكنولوجيا المستقبلية الواعدة، وتريد دولة الإمارات أن تتبوأ مكاناً مركزياً مرموقاً في الطليعة.^(١)

إن باب الاستثمار في هذه التقنية يشمل كل قطاعات الاستثمار، بل وكل مناحي الحياة من اقتصاد ومجتمع وتعليم وصحة وترفيه... الخ، وإنما اقتصرنا على دراسة الاستثمار في الباب الترفيهي؛ لأنه هو المجال الذي تحقق على أرض الواقع وتم ضخ أموال واستثمارات هائلة فيه على مستوى العالم، أما بقية مجالات الاستثمار والتمويل فهي مازالت من باب التوقع المنتظر؛ لذا حُصت بمحث يحمل عنوان: الميتافيرس والفقه الافتراضي.

أما هذا المبحث فيدرس الميتافيرس وفقه الواقع، في مطلبين: الفقه الترفيهي، وأدوات المطور.

الميتافيرس هي المنصة التكنولوجية الكبيرة التالية، التي تجذب صانعي الألعاب عبر الإنترنت والشبكات الاجتماعية وقادة التكنولوجيا الآخرين. حيث إنها تمثل فرصة للشركات الرائدة في مجال الترفيه عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي للاستفادة من تدفقات كبيرة من الإيرادات، التي يمكن أن تقترب من ٨٠٠ مليار دولار في عام ٢٠٢٤ للتعامل مع الأحداث المباشرة والإعلانات، وفقاً لتوقعات بلومبيرغ تكنولوجي تصل إيرادات ميتافيرس حوالي ٥٠٠ مليار دولار في عام ٢٠٢٠، بناءً على بيانات Newzoo و IDC و PWC و Statista و Circles Two. قد يتجاوز السوق الأساسي لصانعي الألعاب على الإنترنت وأجهزة الألعاب ٤٠٠ مليار دولار في عام ٢٠٢٤ بينما

(١) ينظر: سباق نحو المستقبل: الإمارات تدخل عالم الميتافيرس، سوسان السيقلي، Jul 13, 2022م.

تشكل الفرص في الترفيه المباشر ووسائل التواصل الاجتماعي الباقي".^(١)

وبناء عليه فهل يجوز للمصرف الإسلامي تمويل مشروعات الميتافيرس الترفيهي؟
وإجابة عن هذا السؤال نقول: حيث إن شرط عمل المصرف الإسلامي موافقته
لأحكام الشريعة الإسلامية، وحيث إن المشروعات الممولة ترفيهية وجب علينا أن نعرف
الترفيه وحكمه.

تعريف الترفيه:

التوسيع على النفس والترويح والتريض، والخروج إلى المتنزهات، واستعمال كل ما
يروح على النفس ويدخل عليها السرور والفرح، ويبعد عنها السامة والملل، وقديماً
استعمل الترويح والرياضة كثيراً في كتب الآداب، أما في كتب الفقه والأحكام
فيستعملون كلمة آداب ويريدون بها الترفيه.

والترفيه في اللغة: (ر ف هـ): (رَجُلٌ) (رَافِهِ) وَمُتَرَفِّهِ مُسْتَرِيحٌ (وَمِنْهُ) التَّمَتُّعُ التَّرَفُّهُ،
وَرَفَّهَ نَفْسَهُ أَرَا حَهَا تَرْفِيماً (وَمِنْهُ) التَّخْتُمُ لَيْسَ بِشَرِطٍ إِنَّمَا هُوَ تَرْفِيهِ أَي تَخْفِيفٌ وَتَوْسِعَةٌ
أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ رَفَّهَ عَنِ الْغَرِيمِ إِذَا نَفَّسَ عَنْهُ وَأَنْظَرَهُ وَيُقَالُ أَيضاً رَفَّهَ عَلَيَّ أَي أَنْظَرَنِي
وَأَصْلُهُ مِنَ الرَّفِّهِ وَهُوَ أَنْ تَرَدَّ الْإِبِلُ الْمَاءَ مَتَى شَاءَتْ وَقَدْ رَفَّهَتْ مِنْ بَابٍ مَنَعٌ ثُمَّ قِيلَ فِيهِ
عَيْشٌ رَافِهِ أَي وَاسِعٌ وَقَدْ رَفَّهَ بِالضَّمِّ رَفَاهَةً وَرَفَاهِيَةً.^(٢)

اصطلاحاً: اسم منسوب إلى ترفيه.

• شعر ترفيهي يُنظم بقصد تسلية قرائه أو مستمعيه، لا بقصد التأثير العاطفي
فيهم أو تعليمهم. رفاهيّة [مفرد]: مصدر صناعي من رفاهة: رغد العيش "يعيش حياة

(١) ينظر: صحافة الجيل السابع وما هو أبعد من إعلام الميتافيرس، دراسة استطلاعية على عينة من
خبراء التسوق، يناير ٢٠٢٠م، د محمد عبد الظاهر، مؤسسة صحافة الذكاء الاصطناعي للبحث
والاستشراف، الإمارات العربية المتحدة، ص ٩، ١٠.

(٢) ينظر: المغرب، المؤلف: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي
المطريزي (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون، ص ١٩٤.



الرفاهية" (١).

تعريف الترويح:

الترويح لغة: الرَوَاحُ والراحةُ والمُرَايحةُ والرَّوِيحةُ والرَّوَاحةُ: وَجَدَانُكَ الفَرْجَةُ بَعْدَ الكُرْبَةِ. والرَّوْحُ أيضاً: السُّرُورُ والفَرْحُ، وَاسْتَعَارَهُ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، لِلْيَقِينِ فَقَالَ: فَبَاشِرُوا رَوْحَ الْيَقِينِ...، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَعِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ الفَرْحَةَ وَالسُّرُورَ... الأَصْمَعِيُّ: الرَّوْحُ الإِسْتِرَاحَةُ مِنْ غَمِّ الْقَلْبِ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الرَّوْحُ الفَرْحُ، والرَّوْحُ؛ بَزْدٌ نَسِيْمِ الرِّيحِ. (٢)

الترويح اصطلاحاً: كثرت تعريفات الترويح تعريفاً معاصراً يتفق ومعناه المراد في العصر الحاضر في إطار الأخلاق والمبادئ الإسلامية حتى نستطيع أن نقول عليه الترويح في الشريعة الإسلامية هو: "نشاط هادف بدني أو فني أو عقلي يمارس اختيارياً في أوقات الفراغ غالباً، ويغايير نوع العمل في إطار الضوابط الخلقية والاجتماعية المنبثقة من الدين والعرف." فهذا التعريف جمع بين المعاني الموجودة في التعريفات، لكنه ربط هذه المعاني بوجود أن تكون منبثقة عن الدين. (٣)

حكم اللعب والترفيه والترويح في الإسلام:

بالبحث في كتب المذاهب الأربعة . الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة . يتضح أن اللعب تنطبق عليه الأحكام التكليفية أو بعضها حسب آثاره وغاياته؛ وعليه فيمكن تقسيمها إلى: (٤)

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ)

بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ج ٢ ص ٩٢١.

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور، ج ٢ ص ٤٥٩.

(٣) ينظر: "الترويح الإعلامي بين ضوابط الشريعة وحاجة النفس د. ماهر حامد الحولي و أ. رفيق أسعد رضوان، كلية الشريعة والقانون، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، ص - 329 ص 349 يناير 2010 م.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ٦ / ٢٠٦،



١- **القسم الأول اللعب المباح:** مثل المسابقة المشروعة على الأقدام، وملاعبة الزوجة والأولاد، ونحو ذلك.

الأدلة:

١. عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالَى حَتَّى أَسَابِقَكَ» فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسَيْتُ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَى حَتَّى أَسَابِقَكَ» فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقْتَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: «هَذِهِ بِتِلْكَ»^(١)

وجه الاستدلال: قال ابن عبد البر: أَجَازَ الْعُلَمَاءُ فِي غَيْرِ الرَّهَانِ السَّبَقِ عَلَى الْأَقْدَامِ.^(٢)

والقوانين الفقهية، لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (المتوفى: ١٧٤١هـ)، ص ١٠٥، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، ٤/ ١٦٦، وما بعدها، والمغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ٩/ ٤٦٦ وما بعدها.

(١) رواه أحمد في مسنده، مسند عائشة الصديقة بنت الصديق ج ٤٣ ص ٣١٣ برقم (٢٦٢٧٧)، ت شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، وأبو داود في سننه ج ٣ ص ٢٩ برقم (٢٥٧٨)، والنسائي في سننه الكبير ج ٨ ص ١٧٨ برقم (٨٨٩٤)، صححه ابن الملقن في البدر المنير في تخرير الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر، والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ج ٩ ص ٤٢٤.

(٢) الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية -

وقال الشوكاني: دَلِيلٌ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْمَسَابِقَةِ عَلَى الْأَرْجْلِ وَبَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
الْمَحَارِمِ وَأَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يُنَافِي الْوَقَارَ وَالشَّرَفَ وَالْعِلْمَ وَالْفَضْلَ وَعُلُوَّ السِّنِّ فَإِنَّهُ - -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-- لَمْ يَتَرَوَّجْ عَائِشَةَ إِلَّا بَعْدَ الْخَمْسِينَ مِنْ عُمُرِهِ. وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْخَلَاءِ وَالْمَلَأِ.
(١)

٢. عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَيْدِيِّ، قَالَ: - وَكَانَ مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-- قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقٌ
حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ--، يُدَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ
رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ--، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا،
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ--، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-- «وَمَا ذَلِكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُدَكِّرُنَا بِالنَّارِ
وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ
وَالضَّيِّعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ--: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ
لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الدِّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرُشِكُمْ
وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (٢)

وجه الاستدلال: قال ابن الجوزي: " سَاعَةً لِقُوَّةِ الْيَقَظَةِ وَسَاعَةً لِلْمَبَاحِ وَإِنْ
أوجبت بعض الغفلة. وَهَذَا لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ حَقَّقَ مَعَ نَفْسِهِ مَا بَقِيَ فَلَا بُدَّ لِلْمَتَيْقِظِ مِنَ
التَّعَرُّضِ لِأَسْبَابِ الْغَفْلَةِ لِيَعْدَلَ مَا عِنْدَهُ" (٣)

بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠، ج ٥ ص ١٤١.

(١) ينظر نبيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق:
عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ج ٨ ص ١٠٥.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، ج ٤ ص ٢١٠٦
برقم (٢٧٥٠).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن



٣. عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: أَخَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَزَّ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، قَالَ: فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِلْأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(١)

وجه الاستدلال: قال الشوكاني: "جَوَازُ الْمُسْتَحَبَّاتِ إِذَا حُثِيَ أَنْ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَى السَّامَةِ وَالْمَلِّ وَتَفْوِيتِ الْحُقُوقِ الْمُطْلُوبَةِ، وَكَرَاهَةِ الْجَهْلِ عَلَى النَّفْسِ فِي الْعِبَادَةِ، وَجَوَازِ الْفِطْرِ مِنْ صَوْمِ التَّطَوُّعِ"^(٢)

٢. **القسم الثاني اللعب المستحب** مثل المناضلة على السهام والرماح وكل نافع في الحرب.

الأدلة:

أ. قول الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:- ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءِآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾^(٣)، قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في تفسير القوة في الآية: أَلَا إِنَّ

محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض، ج ٤ ص ٢٢٩.

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب صنع الطعام والتكلف للضيف، ج ٨ ص ٣٢ برقم (٦١٣٩).

(٢) نيل الأوطار للشوكاني ج ٤ ص ٣٠٥.

(٣) سورة الأنفال الآية رقم ٦٠.



القوة الرمي ثلاث مرات عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيْيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٥١﴾﴾^(١)، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ^(٢)

وجه الاستدلال: فيه المناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله تعالى وكذلك المشاجعة وسائر أنواع استعمال السلاح وكذا المسابقة بالخيال وغيرها... والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدريب والتحقق فيه ورياضة الأعضاء بذلك.^(٣)

ب. عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى نَقَرٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَزْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ زَامِيًا أَزْمُوا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْقَرِيْقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟»، قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَزْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ»^(٤)

وجه الاستدلال: فيه أصل في جواز الإِدْعَاء والانتماء إلى الإمام أو غيره من جِلَّةِ الناس في المسابقة ونحوها، مما هو من فن الجِدِّ لا اللعب.^(٥)

(١) سورة الأنفال الآية رقم ٦٠.

(٢) رواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، ج ٣ ص ١٥٢٢ برقم (١٩١٧).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، ج ١٣ ص ٦٤.

(٤) رواه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على الرمي، ج ٤ ص ٣٨ برقم (٢٨٩٩).

(٥) مصابيح الجامع، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر



ج . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»^(١)

وجه الاستدلال: فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه"، (ويكفيكم)؛ أي: يدفع عنكم، (أن يلهو)؛ يعني: أن يلعب، (بأسهمه)؛ أي: بنباله.^(٢)

٣. القسم الثالث اللعب المكروه بالظير والحمام.

الأدلة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً»^(٣)، إِسْنَادٌ مُرْسَلٌ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.^(٤)

وجه الاستدلال: اللَّاعِبُ بِالْحَمَامِ لَا يَتَعَدَّى لَعِبُهُ مِنْ أَنْ يَتَعَقَّبَهُ بِمَا يَكْرَهُ اللَّهُ . جَلَّ

الدين المعروف بالدمامي، وبابن الدماميني (المتوفى: ٨٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ج ٦، ص ٢٨٤، رقم (١٦٠١).

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه...، ج ٣ ص ١٥٢٢ برقم (١٩١٨).

(٢) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريّ الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ج ٤ ص ٣٦٥، رقم (٢٩١٤).

(٣) رواه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة . رَوَى اللَّهُ عَنْهُ . ج ١٤ ص ٢٢١ رقم (٨٥٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد، ج ٤٤١ ص ١٣٠٠.

(٤) ينظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكنايني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠ هـ)، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج ٦ ص ١٥٠، رقم ٥٥٣٨.

وَعَلَا، وَالمُرْتَكِبُ لِمَا يَكْرَهُ اللهُ عَاصٍ، وَالْعَاصِي يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: شَيْطَانٌ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ آدَمَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ..﴾ (١)، فَسَمِيَ الْعَصَاةَ مِنْهُمَا شَيْطَانِينَ، وَإِطْلَاقُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- اسْمَ الشَّيْطَانِ عَلَى الْحَمَامَةِ لِلْمُجَاوِزَةِ، وَلِأَنَّ الْفِعْلَ مِنَ الْعَاصِي بِلَعِبِهَا تَعَدَّاهُ إِلَيْهَا. (٢)

ولأنه لا يليق بأصحاب المروءات اللعب بالحمام والطير، والإدمان عليه قد يؤدي إلى إهمال المصالح ويشغل عن العبادات والطاعات (٣)

٤. القسم الرابع اللعب المحرم عند الفقهاء: كل لعبة فيها قمار. (٤)

الأدلة: لأنها من الميسر الذي أمر الله باجتنابه قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا

(١) سورة الأنعام: من الآية ١١٢.

(٢) ينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأنزوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ج ١٣ ص ١٨٤.

(٣) ينظر: بدائع الصنائع ٦ / ٢٦٩، وشرح مختصر خليل للخرشي، المؤلف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ٧ / ١٧٧، وشرح الزُّرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، المؤلف: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، ٧ / ١٥٩، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ٤ / ٤٢٨، ٤٣٢، والمغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ٩ / ١٧٠، ١٧٢، ١٧٣، وكشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ٦ / ٤٢٣.

(٤) ينظر: بدائع الصنائع ٦ / ٢٦٩، والخرشي على خليل ٧ / ١٧٧، ومغني المحتاج ٤ / ٤٢٨، والمغني ٩ / ١٧٠.

الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩١﴾
إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن
ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴿١﴾.

وجه الاستدلال: فَلَا يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ اللَّعِبُ بِالرَّزْدِ وَالشُّطْرُنْجِ حَرَامًا مِثْلَ الْحَمْرِ وَإِنْ
كَانَ لَا يُسْكِرُ. وَأَيْضًا فَإِنَّ ابْتِدَاءَ اللَّعِبِ يُورِثُ الْغَفْلَةَ، فَتَقُومُ تِلْكَ الْغَفْلَةُ الْمُسْتَوَلِيَّةُ عَلَى
الْقَلْبِ مَكَانَ السُّكْرِ، فَإِنْ كَانَتْ الْحَمْرُ إِنَّمَا حُرِّمَتْ لِأَنَّهَا تُسْكِرُ فَتَصُدُّ بِالْإِسْكَارِ عَنِ
الصَّلَاةِ، فَلْيَحْرَمِ اللَّعِبُ بِالرَّزْدِ وَالشُّطْرُنْجِ لِأَنَّهُ يُغْفِلُ وَيُلْهِمُ فَيَصُدُّ بِذَلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)

ومما سبق يتضح أن المذاهب الأربعة نصت على أن الترويح قد تعتريه الأحكام
التكليفية حسب غايته وهدفه، والأصل هو الجواز أو الاستحباب ما لم يقترن به ما
يمنعه كالقمار وترك الطاعات وغيرها، والأدلة على جواز الترفيه واستحبابه كثيرة
محتشدة بها كتب السنة والفقهاء منها ما يأتي:

١ - مما جاء في مزاحه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أن عبد الله بن الحارث - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: كان
رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصف عبد الله وعبيد الله وكثيراً من أبناء العباس -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ثم يقول: " من سبق إليّ فله كذا وكذا، قال فيستبقون إليه فيقفون
على ظهره وصدرة فيقبلهم " (٣).

(١) سورة المائدة الآيتان: ٩٠، ٩١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح
الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم
أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، ج ٦، ٢٩١.

(٣) رواه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، ج ١، ص ٢١٤ رقم (١٨٣٦)، إسناده حسن، ينظر: مجمع
الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى:
٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ،
١٩٩٤ م، ج ٩ ص ١٧ برقم (١٤١٩٩).



٢ - عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- . قالت: " كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّمَنَّ مِنْهُ، فَيَسْرِيَهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبَنَّ مَعِي" (١).

٣ - عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- . قالت: " تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِسِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ... فَاتَّيَنِي أُمُّ زُومَانَ، وَأَنَا عَلَى أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبِي" (٢).

٤ - عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- . قالت: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَسْتَرِنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَنْصَرَفُ، فَأَقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ، الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهْوِ" (٣).

هذا غيض من فيض من الأدلة التي تدل على جواز اللعب والترويح.

وبعد هذه الأدلة نستطيع أن نقول بجواز الترفيه والترويح طالما في نطاق ما تبيحه الشريعة الإسلامية، وهذا ما قرره دار الإفتاء المصرية في فتوى لها ردًا على سؤال أحد المواطنين، وهذا نص الفتوى:

السؤال: يقول السائل: أشعر أحيانًا بأني في حاجة إلى الترويح عن نفسي باللعب مع أصدقائي؛ فهل ذلك يُعدُّ غفلة عن طاعة الله؟

الجواب: لقد أباح الشرع الشريف للإنسان أن يُرَوِّحَ عن نفسه في بعض الأحيان؛ فحثَّه على العمل للأخرة، مع عدم نسيان أخذ نصيبه من الدنيا؛ حيث قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا...﴾ (٤)؛ أي: ممَّا أباح الله فيها

(١) متفق عليه: البخاري باب الانبساط إلى الناس، واللفظ له، ج ٨ ص ٣١ رقم (٦١٣٠)، ومسلم باب

فضل عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، ج ٤ ص ١٨٩١ رقم (٢٤٤٠).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة، ج ٢ ص ١٠٣٨ رقم (١٤٢٢).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه... ج ٢، ص ٦٠٩ رقم (٨٩٢).

(٤) سورة القصص: الآية ٧٧.



من المآكل والمشرب والملابس والمسكن والمناخ؛ فإنَّ لربِّك عليك حقًّا، ولنفسك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولزورك عليك حقًّا؛ فأت كلَّ ذي حقِّ حقه؛ كما قال الحافظ ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم"^(١).

وقد رسَّخ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. معنى الترويح عن النفس في الحديث الذي رواه حنظلة الأُسَيْدِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: كنا عند رسول الله . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .، فذكرنا الجنة والنار حتى كأنَّا رأَيْ العَيْن، فقمْتُ إلى أهلي وولدي فضحكْتُ ولَعِبْتُ، قال: فذكرت الذي كُنَّا فيه، فخرجت، فلقيت أبا بكر، فقلت: نافقتُ نافقتُ، فقال أبو بكر: إنا لنفعله، فذهب حنظلة فذكره للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .، فقال: «يَا حَنْظَلَةُ لَوْ كُنْتُمْ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ، أَوْ عَلَى طُرُقِكُمْ، يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» أخرجه مسلم في "الصحيح"، والترمذي وابن ماجه -واللفظ له- في "السنن"؛ وقوله: «سَاعَةً وَسَاعَةً»؛ أي: أريحوها بعض الأوقات من مكابدة العبادات بمباحٍ لا عقاب فيه ولا ثواب، قال أبو الدرداء -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «إِنِّي لأُجم فؤادي ببعض الباطل؛ أي: اللهم الجائز لِأَنْشَطَ للحق؛ كما قال الإمام المناوي في "فيض القدير"^(٢)، وقال الإمام الغزالي في "إحياء علوم الدين"^(٣): [اللَّهُ مُرَوِّحٌ للقلب ومُخَفِّفٌ عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أُكْرِهَتْ عَمِيَتْ، وترويحها إعانَةٌ لها على الجِدِّ.. فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال؛ فينبغي أن يكون مباحًا، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء، فإذا اللهو على هذه النية: يصير قُرْبَةً] اهـ

والشريعة الإسلامية وإن كانت تُبَيح وسائل الترويح عن النفس، غير مفرقة في

(١) تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) ج٦، ص ٢٥٣-٢٥٤، ط. دار طيبة.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، ج ٤، ص ٤٠، ط. المكتبة التجارية الكبرى).

(٣) إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، ج ٢، ص ٢٨٧، ط. دار المعرفة).

ذلك بين كبيرٍ وصغيرٍ؛ كلُّ بما يناسبه، إلا أنَّ لذلك ضوابط يجب مراعاتها؛ ومن أهمها: ألاَّ يؤدي ذلك إلى تضييع حقوق الله على المكلف من عبادات وصلوات ونحوها؛ حتى لا يدخل بذلك تحت قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۖ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهَوْنَ﴾ (١)، وقد كان النبي . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إذا حضرت الصلاة وهو في خدمة أهل بيته ترك ما يعمل ثم ذهب للصلاة؛ فعن الأسود قال: سألت عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: ما كان النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصنع في بيته؟ قالت: "كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ -أَي: خِدْمَةِ أَهْلِهِ- فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ" (٢) وأخرجه ابن المظفر في "حديث شعبة" بلفظ: "فَإِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ كَانَتْهُ لَمْ يَعْرِفْنَا"؛ وذلك لمكانة الصلاة وعدم الانشغال عنها بما فيه مصلحة للأهل والبيت، فإن كان دون ذلك من اللعب أو اللهو كان عدم انشغاله به عن الصلاة أو العبادة أولى وأكد، وألاَّ يؤدي كذلك إلى تضييع حقوق العباد عليه، وفي مقدمتهم الأهل ممَّن يعولهم ويقوم على رعايتهم؛ فإنهم في ذمته، وهو مسؤولٌ عنهم؛ فعن عبد الله بن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- . أنه سمع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (٣)؛ فإذا قَصَرَ الإنسان أو فَرَطَ في حقوق مَنْ يعولهم استحق الإثم والمؤاخذاة؛ فعن عبد الله بن عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- . أنه قال: قال رسول الله . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ» (٤) أخرجه النسائي في "السنن"، والحميدي في "المسند"، والحاكم في "المستدرک". وممَّا ذُكِرَ يُعَلِّمُ الجواب عمَّا جاء في السؤال. والله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أعلم. (٥).

ونلاحظ أن الفتوى أباحت الترفيه ولكن بضوابط، وقد ذكر مركز الأزهر

للفتوى الإلكترونية عدة ضوابط للعب المباح ملخصها فيما يأتي:

- (١) سورة الماعون: الآيات ٤-٥.
- (٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب: من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة...، ج ١ ص ١٣٦ رقم (٦٧٦).
- (٣) متفق عليه، واللفظ للبخاري في كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن، ج ٢ ص ٥ رقم (٨٩٣).
- (٤) رواه الحاكم في المستدرک، على شرط البخاري ومسلم، ج ٤ ص ٥٤٥ رقم (٨٥٢٦).
- (٥) نقلا عن دار الإفتاء المصرية فتوى رقم (١٧٧٤٦) بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠٢٢م.

- ١- أن يكون اللعب نافعًا.
 - ٢- ألا يشغل عن صلاة أو بر الوالدين، أو يهدر الأوقات.
 - ٣- ألا يشغل عن طلب العلم وتحصيل الرزق، وأداء الحقوق للأهل والأبناء.
 - ٤- ألا يضر اللاعب أو جيرانه أو يؤدي إلى خلافات ومنازعات، وألا تؤدي إلى ضعف البصر وإرهاق الأعصاب.
 - ٥- ألا يؤدي لاختلاط مُحرم أو كشف عورات.
 - ٦- ألا يكون في اللعب مقامرة «قمار».
 - ٧- أن يخلو من إيذاء الإنسان بضرب الوجه، أو الحيوان بتحريم تعذيبه.
 - ٨- ألا يشتمل على مخالقات عقديّة كاحتوائها على أفكار إلحادية أو شعارات أديان أخرى، أو شعائر ومعتقدات تخالف عقيدة الإسلام الصحيحة، أو يكون بها إهانة مقدسات إسلامية.
 - ٩- ألا تشتمل على صور عارية وممارسات شاذة، أو قول فاحش وأصوات مُحرمّة.
 - ١٠- ألا تنمي العُنف لدى اللاعب، أو تحثه على الكراهية، أو ازدراء الأديان، أو ارتكاب محرمات كشراب الخمر ولعب القمار وفعل الفواحش.
- وأكد المركز، أن إباحتها أي لعبة أو تحريمها متعلق بمراعاة هذه الضوابط؛ فإن تم مراعاتها جميعًا صار اللعب مباحًا، وإن أهدرت صار في هذا اللعب فعل مُحرم.^(١)
- والجانب الترفيهي في الميتافيرس لا يعدو أن يكون لعبًا إلكترونيًا، وهذه ضوابط جواز اللعب عامة والإلكتروني خاصة، كما زيل مركز الأزهر للفتوى بالآتي: "وكان مركز الأزهر قد حذر من لعبة «بابجي pubg»، وافق بحرمتها وما يماثلها من ألعاب الكترونية، لإذكائها الفتنة والعنف والكراهية، قبل أن يشدد على خطورة تحديثها الأخير لتضمنه

(١) نقلًا عن مركز الأزهر للفتوى الإلكترونية، أحمد بدرأوي، نشر في: الجمعة ٥ يونيو ٢٠٢٠ - ٧:٠٨ م |

آخر تحديث: الجمعة ٥ يونيو ٢٠٢٠ - ٧:٠٨ م.



مشاهد لا تستقيم مع الدين.

وتراجع صناع لعبة «بابجي pubg» عن التحديث الأخير الذي أثار استياء وغضب متابعون ومؤسسات دينية، نتيجة لوجود مشاهد يضطر فيها اللاعب إلى السجود للأصنام للحصول على مكاسب في اللعبة، ليتصدر وسم «هاشتاج» على «تويتر» يدعو إلى حذف اللعبة من الهواتف.

وأكد الفريق في بيان سابق، أنه يحترم جميع الأديان والثقافات ويبدل أقصى ما بوسعه لتوفير بيئة لعب آمنة وشاملة للجميع.^(١)

وبعد ذكر آراء الفقهاء وفتاوى دار الإفتاء المصرية، ومركز الفتوى بالأزهر الشريف، والضوابط التي ذكرها العلماء نستطيع أن نقول: اللعب في الشريعة جائز بالضوابط المذكورة آنفًا، فإن تحققت الشروط فحكمها الجواز وإن تخلفت الشروط فحكمها المنع.

وبناء عليه فإنه يجوز للمصاريف الإسلامية أن تمول مشروعات الميتافيرس الترفيهي إن تحققت شروط الجواز وإلا فلا، والله تعالى أعلم.



(١) المصدر السابق نفسه.



المطلب الثاني

تمويل شركات المُطَوَّر " الأدوات المستخدمة في الميتافيرس "

دراسة فقهية

التعريف: شركات المُطَوَّر هي الشركات التي تنتج وتُصنَع الأدوات المستخدمة في الميتافيرس وصناعة المحتوى.

تقوم المنصات بمزج حياتنا الطبيعية بالواقع الافتراضي، وتجسد الخيال من خلال الواقع، فيصبح مكاناً للتواصل، اللعب، السفر، والسياحة... الخ، دون أن يغادر الفرد مكانه.

هناك مزايا كثيرة يحققها " الميتافيرس " لصناع المحتوى يمكن تلخيصها في:

- التكنولوجيا الناشئة التي توفر الكثير من أدوات تلعب دور الحواس الخمس.
- تقنيات المحاكاة والرسوم المتحركة الداعمة لفن القص.
- التفاعلية التي تسد فجوة التجارب عبر وجود البائع والمشتري في الواقع الجديد، العالم الجديد سيفتح الأبواب على مصاريعها لكل الذين يملكون المعرفة اللازمة لإنشاء محتوى تخصصي ومفيد، وتحتاج هذه الصناعة للمتخصصين مثل:
- العلماء والباحثين القادرين على إنشاء عالم رقمي تفاعلي في المجالات المختلفة.
- مطورو النظام البيئي الرقمي للتنسيق بين أصحاب المصلحة والحكومات.
- خبراء الأمن السيبراني . أمن المعلومات والشبكات . لوقف الهجمات في الوقت الفعلي وتجنب المخاطر.
- ضباط السلامة القادرين على توجيه المستخدمين والإشراف على منهم في هذا العالم .
- بناء الأجهزة لإنشاء الكاميرات وأجهزة الاستشعار بطرق فعالة من حيث الأداء والتكلفة والأمان للجميع.



– المخططين الذين يبحثون عن فرص جديدة في الأسواق، وحالات العمل وخرائط الطريق الهندسية.

إن الاحتمالات والفرص المستقبلية غير محدودة، وهي لن تقتصر على الأثرياء والمستثمرين، ولكن ستجمع أصحاب الدخل المتوسط والمحدود، للحصول على المنتجات والسلع بشكل أرخص، بالإضافة إلى ميزة الاستدامة في أماكن العمل والتعليم والترفيه والتسوق، مما يوفر المزيد من الموارد الاقتصادية ويحسن الإنتاجية. أما مساحة الابتكار الواسعة توفرها حاليًا شركات مثل محركات البحث الكبرى ومنصات التواصل الاجتماعي وشركات الألعاب، وهي فرص للاستمتاع بالتطورات الجديدة، وإعادة النظر في مهارات صناعة المحتوى الحالية وأدواتها، بما يخدم هذا التوجه المستقبلي قريب المنال.^(١)

إذًا فشرركات المطور تشمل الآلات والأدوات وصناع المحتوى المعروض وكل هذا لا يعدو أن يكون آلة مستخدمة في هذه التقنية الناشئة، وهو ما نعتبر عنه في الفقه الإسلامي بالوسيلة، والوسيلة تأخذ حكم المقصد.

وبناء عليه يحكم على هذه الأدوات المستخدمة في الميتافيرس بناء على المحتوى المعروض من باب "الوسيلة تأخذ حكم المقصد والغاية." وهي قاعدة فقهية نصها: "للسائل أحكام المقاصد"^(٢)

(١) صناعة المحتوى في الميتافيرس (مقال):

Safia Al Shehi. <https://ae.linkedin.com> - فبراير 2022م =Media Figure #PersonalGrowth & #PublicSpeaking Coach. Deep Meaningful Connection is= my BRAND. تاريخ النشر 9 فبراير، 2022م.

(٢) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، (وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة)، طبعة: جديدة مضبوطة، منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م، ج ١ ص ٥٣، ٥٤، ومؤسوسة القواعد الفقهية، المؤلف: محمد صديقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ -



قال العز بن عبد السلام: فَالْوَسِيْلَةُ إِلَى أَفْضَلِ الْمَقَاصِدِ هِيَ أَفْضَلُ الْوَسَائِلِ،
وَالْوَسِيْلَةُ إِلَى أَرْذَلِ الْمَقَاصِدِ هِيَ أَرْذَلُ الْوَسَائِلِ.^(١)

وقال البرنو: " معنى هذه القاعدة ومدلولها: الوسائل: جمع وسيلة، وهي الطريق
الموصلة إلى المقصود.

المقاصد: جمع مقصد وهو المطلب والغاية من الفعل. والمقاصد التي يقصدها
ويبتغيها المكلفون منها حلال ومنها حرام. فالوسائل كذلك؛ لأنه لما كانت الوسائل هي
الموصلة لمقاصدها أخذت أحكام تلك المقاصد. فوسيلة الحلال يجب أن تكون حلالاً.
ووسيلة الحرام محرمة كحرمة الحرام الموصلة إليه.^(٢)

ولهذا قسم سلطان العلماء العز بن عبد السلام المصالح والمفاسد إلى مقاصد
ووسائل وأعطى الوسيلة حكم المقصد فقال: للوسائل أحكام المقاصد.^(٣)

وبناء عليه فللوسائل والأدوات والآلات المستخدمة في الميتافيرس حكم المقصد
والغاية منها، فما كانت غايته محرمة فوسيلته محرمة فيحرم تمويل المصارف الإسلامية
لها، وما كانت غايته ومقاصده مباحة فيجوز للمصارف الإسلامية تمويله والاستثمار
فيه. والله تعالى أعلم.



٢٠٠٣ م، ج ٨، ص ٧٧٥.

(١) ينظر: قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام، ج ١ ص ٥٣، ٥٤..

(٢) ينظر: موسوعة القواعد الفقهية للبرنو ج ٨، ص ٧٧٥.

(٣) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبد السلام، ج ١ ص ٥٣.



المبحث الثالث

الميتافيرس والفتحة الافتراضي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

تمويل المصارف الإسلامية الميتافيرس في الواقع المأمول دراسة فقهية

كان المبحث السابق فيما تحقق من الميتافيرس على أرض الواقع الحقيقي وهو الميتافيرس الترفيهي، وفي هذا المبحث ندرس الواقع المأمول.

الواقع المأمول أطلق عنانه فانسقت وراءه شركات الأموال والاستثمار باحثة عن الربح والاستثمار. وحيث إن الهدف من الميتافيرس هو كسر جغرافيا المكان، والخروج عن معطيات الشخص المادية وقدراته الجسمانية، إلى مجتمع آخر لا تحده الجغرافيا ولا تقيده القدرات والمعطيات، من المعقول المحدود إلى المتخيل اللامحدود، فيستشعر المتخيل وكأنه حقيقة فيلعب ويتعلم ويجتمع ويتسوق، بل ويبتكر ويخوض تجارب مختلفة غير مقيدة بواقعه الحقيقي ومعطياته؛ لذا نستطيع أن نقول: "يمكن للجميع فعل أي شيء يمكن تخيله حتى الآن، كالاتتماع مع العائلة والأصدقاء، والعمل والتعلم، واللعب، والتسوق والابتكار، ... وهذا من شأنه أن يفتح الباب أمام المزيد من الفرص للجميع... وسيكون الدور الأكبر للشركات في الفترة القادمة هو الإسراع من عملية التطوير لتجديد الحياة"^(١)

ويقول عدد من الرؤساء التنفيذيين لشركات التكنولوجيا المستوحاة من الخيال العلمي، إنه في يوم من الأيام قريبًا سنخرج جميعًا بعالم واقع افتراضي تفاعلي متكامل بالألعاب والمغامرات والتسويق وعروض من عالم آخر تمامًا مثل الشخصيات في

(١) ينظر: عالم الميتافيرس بين آفاق الواقع الافتراضي وامكانات الواقع المعزز، محمد قيس القنبري، ص

٤، مقال في منصة المراجعة الداخلية، ديسمبر ٢٠٢١م.



الفيلم.^(١)

ومن المتوقع أن يصل حجم سوق الصناعة العالمي إلى ١ ، ٦ ترليون دولار أمريكي بحلول ٢٠٣٠ بمعدل ٤٣٪.^(٢)

وجاء في مجلة البيان: " هناك أشياء يمكن أن تفعلها شركات العلامات التجارية تحضيرًا لولوجها فضاءات الميتافيرس، واقتصاد الأفاتار، ومنها دراسة إنشاء لعبة فيديو خاصة بهم، ما يمكن أن يؤدي في الواقع إلى مبيعات سلع افتراضية تصل بدورها إلى منزل المستهلك، في شكلها المادي؛ وأيضا الشراكة مع صانعي الألعاب الصاعدين من خلال منصتهم الافتراضية يمكنها تحقيق نتائج بالعملية الرقمية للشركة.^(٣)

وقال أحد الباحثين في هذا المجال: " مساهمة الميتافيرس في تغير شكل التعليم بصورة عامة، حيث يمكن للطلاب حضور الدروس والمحاضرات والدورات التدريبية بأنفسهم في شكل ثلاثي الأبعاد عبر الميتافيرس، بدلا من مشاهدتها عبر زوم (zoom أو من خلال المنصات التعليمية الرقمية، فيستطيع الطالب أن يتفاعل بصورة مباشرة، سواء مع المعلم أو البيئة التعليمية نفسها. فعلى سبيل المثال، يستطيع الأستاذ في كلية الطب أن يجري عملية جراحية لمريض بحضور مباشر لكافة الطلاب لديه في قاعة المحاضرات عبر الميتافيرس، فيرتدي كل طالب نظارته الافتراضية الخاصة، التي تضعه فورًا داخل غرفة العمليات، ويستطيع أن يشاهد وبدقة مهارة الطبيب في التعامل مع الحالة المرضية، وأن يساعده أيضاً في إتمام العملية الجراحية، لكن ليس من خلال مناولة الطبيب المعدات الطبية التي يحتاجها، فالطالب غير موجود فعليًا داخل غرفة العمليات، ولكن يمكن مساعدته من خلال قراءة البيانات الحيوية للمريض، ولفت انتباه الطبيب إلى أي طارئ، كما يمكن للأطباء الأقل رتبة القيام بالعمليات الجراحية تحت إشراف الأساتذة الكبار عبر مشاركتهم من خلال الميتافيرس، فيقومون بتوجيههم

(١) ينظر: الميتافيرس ثورة ما بعد الفيس بوك د محمود محمد علي، مركز دراسات المستقبل، جامعة أسيوط، ص ١١.

(٢) ينظر: سباق نحو المستقبل: الإمارات تدخل عالم الميتافيرس، سوسان السيقلي، 13 Jul، 2022م.

(٣) ينظر: اقتصاد الميتافيرس " مناهل ثابت مقال مجلة البيان بتاريخ ٢٠٢١/١١/٥م.



كأنهم موجودون بالفعل داخل غرفة العمليات. وليس هذا فقط في التعليم، بل في كافة التفاعلات والأنشطة البشرية الأخرى، مثل التسوق، فيمكن على سبيل المثال التجول داخل أحد المتاجر بصورة افتراضية عبر الميتافيرس، سواء كانت متاجر للملابس أو البقالة أو الأجهزة الإلكترونية أو غيرها، ويستطيع الزائر أن يقيس بنفسه الملابس التي يرغب في شرائها وأن يتحقق مما إذا كانت مناسبة له أم لا، وأن يختار كافة السلع التي يحتاجها ويضيفها إلى سلة المشتريات، وأن يقوم بالدفع عبر بطاقة الائتمان، ويتم توصيل هذه السلع إلى منزله. كما أن طرق العمل أيضا سوف تختلف، مثلما اختلفت أثناء انتشار فيروس "كوفيد" 19 - ، فيستطيع الموظفون حضور الاجتماعات والقيام بالمهام والحديث مع بعضهم البعض، بل وأخذ استراحة الغذاء سويًا وتبادل أطراف الحديث، كل ذلك دون الحاجة إلى مغادرة المنزل، حيث يعطي لهم عالم الميتافيرس فرصة لإنشاء مساحة افتراضية للشركة التي يعملون فيها من خلاله، فيتم محاكاة كافة جوانب الملامح الداخلية للشركة، ويشعر جميع الموظفين أنهم بداخلها بالفعل، رغم كونهم ما زالوا بالمنزل. هذا بخلاف الأنشطة الترفيهية الأخرى، مثل: حضور الحفلات المباشرة مع الأصدقاء ومباريات كرة القدم، وزيارة المتاحف والميادين العالمية، والذهاب في رحلات افتراضية ليس فقط عبر كوكب الأرض، بل عبر المجموعة الشمسية كلها، كل ذلك عبر الميتافيرس ودون الحاجة حتى إلى مغادرة المنزل، فقط ارتداء النظارة الافتراضية والدخول إلى عالم من التفاعلات الإنسانية الحقيقية والمباشرة التي يصنعها البشر بأنفسهم داخل عالم الميتافيرس..^(١)

ومن خلال ما سبق: نستنتج أن العلماء يتوقعون في الزمن القادم أن تنتقل كل نشاطات الحياة في أرض الواقع إلى العالم الافتراضي "عالم الميتافيرس"، بل ويدعون شركات الاستثمار والأموال إلى ضخ أموال للاستثمار في هذه الأنشطة، وفتح أسواق ومشاريع في هذا العالم المتنامي الذي يفرض نفسه على الواقع الحقيقي. وهذا يدعونا إلى الحكم على هذه الأنشطة حكمًا شرعيًا بنظارة الفقه الافتراضي الفقه التقديري فقه أهل الرأي والتقدير، الافتراض الذي نشأ وترعرع في أرض العراق حتى تسموا به،

(١) ينظر: الميتافيرس ثورة ما بعد الإنترنت د/ إيهاب خليفة ص ٥.

فما ذكر فقه الرأي والافتراض إلا وذكر فقهاء العراق، وما ذكر فقهاء العراق إلا وذكر فقه الرأي والافتراض.

إذاً فما فقه الافتراض؟ وما رأي العلماء فيه؟ هذا ما نستبينه في الأسطر القادمة إن شاء الله تعالى.

الفقه الافتراضي: الفقه الافتراضي مصطلح مُكوّن من كلمتين: الفقه، والافتراضي

أولاً: تعريف الفقه الافتراضي باعتباره مركباً وصفيّاً:

أ. تعريف الفقه: سبق تعريفه.^(١)

ب. الافتراضي: لغة: " قال صاحب العين: " الْقَرْضُ: التَّرْسُ. وَالْقَرْضُ: الإِجَابُ، تَفْرِضُ عَلَى نَفْسِكَ قَرْضًا، وَالْفَرِيضَةُ الاسْمُ. وَالْقَرْضُ: الْحَزُّ لِلْفَرِيضَةِ فِي سِيَةِ الْقَوْسِ وَالْحَشْبَةِ. وَالْفَارِضُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لِفَارِضٍ وَلَا يَكْرُ أَي لَا مُسِنَّةً. وَلِحِيَّةً فَارِضَةٌ أَي ضَخْمَةٌ. وَقَرَأْتُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: حُدُودَهُ. وَالْفَرِيضَةُ: مَا يَشْرَبُ الْمَاءَ مِنَ التَّمْرِ. وَمَرْفَأُ السَّفِينَةِ حَيْثُ يُرَكَّبُ، وَيُجْمَعُ عَلَى فَرَضٍ وَفِرَاضٍ." ^(٢)

(فرض) مُبَالِغَةٌ فَرَضَ (أَفْتَرَضَ) أَلْجُنْدُ أَخَذُوا عَطَايَاهُمْ وَالنَّبِيُّ فَرَضَهُ وَفُلَانًا أَعْطَاهُ فَرِيضَةً وَالْبَاحِثُ اتَّخَذَ فَرَضًا لِيَصِلَ إِلَى حَلِّ مَسْأَلَةٍ (مج) ^(٣)

إذاً فالفرض في اللغة يطلق ويراد به أكثر من معنى، والذي يعيننا هنا المعنى الأخير وهو: الباحث اتخذ فرضاً ليصل إلى حل مسألة.

(١) سبق تعريفه، ينظر ص ١٨، ١٩.

(٢) ينظر: كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، ج ٧، ص ٢٩.

(٣) ينظر: المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، ج ٢ ص ٦٨٣.



ثانياً: الفقه الافتراضي باعتباره مصطلحاً علمياً:

قال التهانوي: " عند المنطقيين طريق من طرق بيان عكوس القضايا، وهو فرض ذات الموضوع شيئاً معيناً وحمل وصفي الموضوع والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس. فالفرض هاهنا بالمعنى الأعم" (١)

والفرض: اجتهاد الفقيه في وضع الحكم الشرعي لحوادث لم تقع بعد، ويمكن حصولها، استشرافاً للمستقبل بعد معرفة الواقع بالاعتماد على النصوص الشرعية ومراعاة المقاصد الشرعية. (٢)

آراء العلماء في الفقه الافتراضي "التقديري":

قد عَظَّم هذا اللون من الفقه في مدرسة العراق من قبل ظهور أبي حنيفة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وتلاميذه، وإن كان قد تزايد الاشتغال بهذا الفن في عهدهم وعهد تلاميذهم. وكان الفقهاء - أمام هذا اللون من الفقه - على ضربين: كارهون له؛ لأن الاشتغال به غير مجد، وقد يجر إلى الجدل المفضي إلى النزاع. وآخرون يؤيدونه ويقولون: إنما نعد لكل حادثة حكمها حتى إذا وقعت لا نتحير في معرفة هذا الحكم. ولكل رأي وجهته ووجاهته. (٣) إذًا فالعلماء فيه على رأيين:

(١) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله، الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م، ج ٢ ص ٢٣٥.

(٢) ينظر: الفقه الافتراضي عند المالكية تأصيلاً وتطبيقاً، مشروع ماستر إعداد مالكي ضاوية ولونيس فاطمة، إشراف د ملاوي خالد، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة دراية بالجزائر ص ١٣.

(٣) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ج ١ ص ٣٤.

الرأي الأول: القائلون بالجواز فقهاء العراق "الحنفية" ومعهم بعض المالكية. (١)

استدل هذا الرأي بالقرآن الكريم، والسنة فيما ورد عن الصحابة. رضوان الله عليهم. أنهم سألوا النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في مسائل لم تقع وأجابهم عنها.

أولاً: أدلتهم من الكتاب:

١. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آءِلهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ

﴿٢٣﴾ (٢)

٢. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ (٣)

وجه الدلالة: المعنى أنه لو فرض ذلك الممتنع واقعاً، لزم منه المحال الفلاني فكذا هاهنا، ولو فرضنا وقوع هذا الشك فارجع إلى التوراة والإنجيل لتعرف بهما أن هذا

(١) ينظر: الفقيه و المتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، ج ٢ ص ٣٤، وأحكام القرآن، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ج ٢ ص ٢١٥، ودقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م، ج ٣ ص ٤٨٣، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م، ج ص ٤١٩، ٤٢٠، وأبو حنيفة، حياته وعصره وأراؤه للشيخ محمد أبي زهرة، ص ٢٦٠، وتاريخ التشريع الإسلامي، المؤلف: مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م، ٢٩١، والموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١ ص ٣٤.

(٢) سورة الأنبياء الآية رقم ٢٢.

(٣) سورة الزخرف الآية رقم ٨١.



الشك زائل وهذا شبه باطلة، وكما لا يخفى أن هناك فرقاً بين دليل التمانع ودليل الفرض في الآية، ومعنى دليل التمانع كما شرحه العلماء هو: أن لا يكون صانع العالم اثنين، ولا أكثر من ذلك، والدليل على ذلك أن الاثنين يصح أن يختلفا، ويوجد أحدهما ضد مراد الآخر؛ فلو اختلفا، وأراد أحدهما إحياء جسم، وأراد الآخر إماتته، لوجب أن يلحقهما العجز، أو واحداً منهما؛ لأنه محال أن يتم ما يريدان جميعاً لتضاد مراديهما، فوجب أن لا يتم، أو يتم مراد أحدهما، فيلحق من لم يتم مراده العجز، أو لا يتم مرادهما، فيلحقهما العجز، والعجز من سمات الحدث، والقديم الإله لا يجوز أن يكون عاجزاً. (١)

٣. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانِ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمَشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٥﴾ ﴿٢﴾.

وجه الدلالة: لما حكى الله تعالى شبهة القوم في اقتراح المعجزات الزائدة، وأجاب عنها حكى شبهة أخرى وهي أنهم استبعدوا أن يبعث الله للخلق رسولاً من البشر... وأجاب الله تعالى عن هذه الشبهة... وتقرير هذا الجواب: أن بتقدير أن يبعث الله ملكاً رسولاً إلى الخلق، فالخلق إنما يؤمنون بكونه رسولاً من عند الله؛ لأجل قيام المعجزات الدالة على صدقه؛ وذلك المعجز هو الذي يهديهم إلى معرفة صدق ذلك الملك في ادعاء رسالته. (٣)

ولو فرض أننا أرسلناه ملكاً أهم يرون الملائكة؟ لا يرونها، فكيف إذن يُبَلِّغُ الْمَلِكُ النَّاسَ؟ لا بُدَّ أَنْ يَأْتِيَهُمْ فِي صُورَةِ بَشَرٍ، وَلَوْ أَتَاهُمْ فِي صُورَةِ بَشَرٍ لَقَالُوا نَرِيدُ مَلَكًا. (٤)

(١) ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (١٤٠١ هـ -

١٩٨١ م، ج ٢ ص ٨٥، الناشر دار المعارف النعمانية، باكستان.

(٢) سورة الإسراء: الآية رقم ٩٥.

(٣) ينظر: اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي

الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد

معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ج ١٢، ص

٣٨٩.

(٤) ينظر: تفسير الشعراوي - الخواطر، المؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨ هـ)، الناشر:

ثانياً: أدلتهم من السنة:

١. حديث حذيفة بن اليمان- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، يقول: كان الناس يسألون رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير قال: نعم، وفيه دخن قلت: وما دخنه قال: قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا، قال: هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال تلزم جماعة المسلمين وإمامهم قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك^(١).

٢. حديث أبي الحكم البجلي، قال سمعت أبا سعيد الخدري، وأبا هريرة يذكران عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه قال: "لو أن أهل السماء والأرض اشتروا في دم مؤمن لأكهم الله في النار"^(٢).

وجه الدلالة: أي: لَوْ تَبَّتْ أَوْ فُرِضَ أَنْ ("أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَوْا") في دم مؤمن لصرعهم فيها أي في النار.^(٣)

مطابع أخبار اليوم، ج ١٨، ص ١١٠٩٦.

(١) رواه مسلم في صحيحه، باب لزوم الجماعة عند ظهور وتحذير الدعوة إلى الكفر، رقم ١٨٤٧ ج ٢ ص ١٤٧٥.

(٢) رواه الترمذي في سننه، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي تحقيق: د.بشار عواد معروف باب الحكم في الدماء رقم الحديث: ١٣٩٨، ط ٢ ج ٣ ص ٦٩، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، وقال: حديث غريب.

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ج ٦ ص ٢٢٦٨.

وأن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - افترض هذا مع إنه يبدو مستحيلا، لكن المقصود منه إظهار جرم القتل وعظم عقوبة القاتل عند الله - سُبْحَانَهُ وَوَعَالَىٰ - (١).

٣. حديث أبي هريرة، قال جاء رجل إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فقال: يا رسول الله، أرايت إن جاء رجل يريد أخذ مالي قال فلا تعطه مالك، قال: أرايت إن قتلتني، قال: قاتله، قال: أرايت إن قتلتني، قال: فأنت شهيد، قال: أرايت إن قتلته، قال: هو في النار. (٢).

وجه الدلالة: أن الصحابي سأل النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن حالات أربع وأجابها عليها ولم ينكر عليه كونها لم تقع بعد.

٤. عَنِ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لِلَّهِ، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعْدَ أَنْ قَاتَلَهَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَا تَقْتُلُهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَا تَقْتُلُهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتُهُ الَّتِي قَالَ» (٣).

٥. عَنِ عَبَّيَّةِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنِ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَزُجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ عَدَاً وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، فَتَذْبُجُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ: "اعْجَلْ - أَوْ أَرْنِي - مَا أَتَهَرَ الدَّمُ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوا لَيْسَ السِّنُّ، وَالظُّفْرُ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ: فَمُدَى الْحَبَشَةِ" (٤).

(١) الفقه الافتراضي في مدرسة أبي حنيفة رحمه الله، عمر نهاد الموصلبي، دار البشائر الإسلامية ٢٠١٤م، ص ٤٧.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قتل كان في النار، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد، (رقم الحديث: ١٤٠)، ج ١ ص ١٢.

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه، باب تحريم قتل الكفار أن قال: لا إله إلا الله، ج ١ ص ٩٥ رقم ١٥٥.

(٤) رواه الإمام البخاري في صحيحه، باب من عدل عشرة من الغنم بجذور عند القسمة ج ٣ ص ١٤٢،

٦. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: " إِنْهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ: أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَأْشِي فِيهَا، وَالْمَأْشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلَا، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ " قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَقَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئْتَيْنِ، فَضَرَبْتِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١)

هذه الأحاديث وغيرها تدل دلالة واضحة على جواز افتراض ما لم يقع، فهذا هم الصحابة. رضوان الله عليهم. يسألون النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن مسائل لم تقع ويجيبهم ويفصل لهم القول، ولو لم يكن الأمر جائزاً لما أقرهم عليه ولما أجابهم عن أسئلتهم.

ومن خلال عرض هذه الأحاديث يتضح لنا أن الافتراض أمر حاصل في السنة، وأن الصحابة الكرام كانوا يسألون رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فيجيبهم عن أسئلتهم التي لم تقع بعد ولم ينكر عليهم ذلك، وقد سأل الصحابة الكرام رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بأرايت فليست الأرايتية مستنكرة، ومعنى الأرايتية: الذين كانوا يفترضون الوقائع بأرايت لو كان كذا، أرايت لو حصل كذا"^(٢)

الرأي الثاني: القائلون بالمنع، فقهاء الحجاز ومن تبعهم من مدرسة أهل الأثر
"المالكية والشافعية والحنابلة"^(٣).

رقم ٢٥٠٧.

- (١) رواه الإمام مسلم في صحيحه، باب نزول الفتن كمواقع القطر، ج ٤ ص ٢٢١٢ رقم ٢٨٨٧.
- (٢) ينظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى حسني السباعي، ط ٣ ص ٤٠٣، الناشر: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان.
- (٣) ينظر: الفقيه و المتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن



استدل هذا الرأي بالقرآن الكريم، والسنة وما ورد عن الصحابة. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أولاً: من الكتاب:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ شَيْءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوِكُهُ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْءَانُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (١)

وجه الدلالة: الآية تنهى صراحة عن السؤال عن أشياء لم تقع، جاء في تفسير القرطبي: "التَّكْثِيرُ مِنَ السُّؤَالِ فِي الْمَسَائِلِ الْفُقْهِيَّةِ تَنْطَعًا، وَتَكَلُّفًا فِيمَا لَمْ يُزَلَّ... وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ وَيَرَوْنَهُ مِنَ التَّكْلِيفِ." (٢)

مناقشة:

١. سبب نزول الآية كما جاء في الطبري يوضح أن الآية لم تنزل للنهي عن سؤال

الجوزي السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ، ج ٢ ص ٣٤، وأحكام القرآن، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ج ٢ ص ٢١٥، ودقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإزادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، ج ٣ ص ٤٨٣، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، ج ٤١٩، ٤٢٠، الإمام مالك، حياته وعصره وأراؤه للشيخ محمد أبي زهرة، ص ٢٦٩، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦ هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١، ص ١٢١، وتاريخ التشريع الإسلامي، المؤلف: مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ٢٩١، والموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١ ص ٣٤.

(١) سورة المائدة الآية ١٠١.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي، ج ٦ ص ٣٣٢.

استشرف المستقبل ولم تنزل للنبي عن فقه الافتراض، ولكن نزلت للنبي عن أسئلة بعض الناس اعتراضًا واستهزاء برسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، جاء عن ابن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: " أنه قال لأعرابي من بني سليم: هل تدري فيما أنزلت هذه الآية: "يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم"؟ حتى فرغ من الآية، فقال: كان قوم يسألون رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- استهزاء، فيقول الرجل: "من أبي؟" والرجل تضل ناقته فيقول: "أين ناقتي؟" فأنزل الله فيهم هذه الآية. (١)

٢. قال ابن العربي: " اعتقد قومٌ من الغافلين تحريمَ أسئلة النَّوَازِلِ حَتَّى تَعْلُقًا بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ جَهْلٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ قَدْ صَرَّحَتْ بِأَنَّ السُّؤَالَ الْمُنْهَى عَنْهُ إِنَّمَا كَانَ فِيمَا تَعْلَقَ الْمَسْأَلَةُ فِي جَوَابِهِ، وَلَا مَسْأَلَةَ فِي جَوَابِ نَوَازِلِ الْوَقْتِ " (٢)

٣. النهي في الآية كان خوفًا من أن ينزل من القرآن ما يحرم ما سألوا عنه أو ينزل عليهم بتكاليف فيها شدة عليهم، وهذا التخوف قد ذهب بموته -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وانقطاع الوحي، والفقه الافتراضي لا يكون إلا بعد موته. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثانياً من السنة :

١. ما روي عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: " قَالَ: «لَا تَعْجَلُوا بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نُزُولِهَا، فَإِنَّكُمْ إِنْ لَا تَعْجَلُوهَا قَبْلَ نُزُولِهَا، لَا يَنْفَكُ الْمُسْلِمُونَ وَفِيهِمْ إِذَا هِيَ نَزَلَتْ مَنْ إِذَا قَالَ وَقَفَّ وَسُدِّدَ، وَإِنَّكُمْ إِنْ تَعْجَلُوهَا، تَخْتَلِفُ بِكُمْ الْأَهْوَاءُ، فَتَأْخُذُوا هَكَذَا وَهَكَذَا» وَأَشَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ " (٣)

(١) ينظر: تفسير الطبري = جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملبي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ج ١١ ص ٩٨.

(٢) ينظر: أحكام القرآن، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ج ٢ ص ٢١٥.

(٣) رواه الدارمي في سننه، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، باب التورع عن الجواب فيما ليس

وجه الدلالة: الحديث واضح الدلالة على بيان النهي عن السؤال عما لم يقع، لأن في ذلك شتات للأمر وميل عن الصواب.^(١)

مناقشة: إسناده ضعيف كما قال المحقق. وفي المعجم الكبير للطبراني رواه عن معاذ رجال غير مسمين^(٢)، وقال في أنيس الساري: "وإسناده منقطع بين طاوس ومعاذ فإنه لم يسمع منه."^(٣)

٢. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ: " مَا رَأَيْتُ قَوْمًا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثِ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ، كُلُّهُمْ، فِي الْقُرْآنِ " ^(٤)

وجه الاستدلال: إن كثرة السؤال والبحث فيما لا ينفع أمر مذموم، فالصحابية رضوان الله عليهم. كانوا أفقه الناس وأعلمهم، ومع ذلك لم يبحثوا إلا عن المسائل التي

فيه كتاب، ج ١ ص ٢٣٨ رقم ١١٨، [تعليق المحقق] إسناده ضعيف وهب بن عمرو ما عرفته وهو مرسل، ذكره أبو داود في المراسيل، ينظر المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨، ص ٣٢٢ رقم ٤٥٧.

(١) ينظر: الفقه الافتراضي عند المالكية ص ٢٦.

(٢) ينظر: المعجم الكبير للطبراني، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: الثانية، ج ٢٠ ص ١٦٧.

(٣) ينظر: أنيس السَّارِي فِي تَخْرِيجِ وَتَحْقِيقِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي فِي فَتْحِ الْبَارِي، المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، المحقق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة، الناشر: مؤسَّسة السَّمَاة، مؤسَّسة الرِّيَّان، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ج ٩ ص ٦١٥٠ رقم ٦١٥٠.

(٤) رواه الدارمي في سننه، باب كراهية الفتن، ج ١ ص ٢٤٤ رقم ١٢٧، [تعليق المحقق] إسناده ضعيف، وقال في مجمع الزوائد: وَفِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَلَكِنَّهُ اخْتَلَطَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ، ينظر: مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ ص ١٥٩ رقم ٧٢٤.



تنفعهم في أمور دينهم، ولا يبحثون عن غيرها^(١)

مناقشة: قال الهيثمي في مجمع الزوائد: " عَطَاءٌ بْنُ السَّائِبِ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَلَكِنَّهُ

اِخْتَلَطَ " .^(٢)

الرأي الراجح: وبعد ذكر الرأيين والمناقشة يترجح الرأي الأول القائل بالجواز؛

للسباب الآتية:

١. قوة ما استدل به الرأي الأول وسلامة معناه من النقد وسنده من الطعن.

٢. ضعف ما استدل به الرأي الثاني في دلالة معناه، وضعف سنده في الأحاديث المستند إليها.

٣. أثبتت الأدلة السابقة ورود فقه التوقع والتقدير والافتراض في السنة والكتاب.

٤. أن استشراف المستقبل والاستعداد له، إذا كان في الماضي من باب الجواز. بل عده بعض الفقهاء من الترف الفقهي. فقد أضحى اليوم ضرورة فقهية في عصر لا يكاد يرتد إليك طرفك حتى تجد العالم حولك تغير، وهاجمتك مستجدات ونوازل صارت هي الواقع المعاش، وهذه المستجدات تحتاج لأحكام فقهية تبين حكمها الشرعي.

ومن هنا وجب على الفقهاء مسابقة الزمن وملاحقة التكنولوجيا لاستظهار أحكام تلك النوازل والمستجدات. والميتافيرس ليست منا ببعيد، هذه التكنولوجيا والتقنية الوليدة المتنامية، سريعة التطور تحتاج إلى الاستعداد الفقهي لها، ولما تفرضه علينا من مستجدات. لا أقول يومية بل لحظية،، وإذا كان الفقهاء قد قاموا بدورهم في زمنهم وقرروا فقه الافتراض والتقدير استعداداً منهم لمستجدات عصرهم، وهي بطيئة جداً. فيجب علينا في عصرنا المتسارع هذا أن نستعد ونحاول سبق التقنيات الحديثة

(١) ينظر: الفقه الافتراضي عند المالكية ص ٢٦.

(٢) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان

الهيثمي، (ت: ٨٠٧هـ)، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ،

١٩٩٤ م، ج ١ ص ١٥٩، رقم ٧٣٤.



ونستشرف هذا المستقبل، ونضع له الأحكام المناسبة له؛ حتى يكون الناس على بينة من أمر دينهم.

وبناء على ما سبق، فإنه يجوز للمصارف الإسلامية تمويل الميتافيرس في مشاريع الواقع المأمول، بل ويجب على المصرف استشراف المستقبل بأبحاث تنير له طريق المستقبل، وترسم له مناهج الاستثمار فيه.

فالحكم الفقهي فرع عن تصور هذه المشروعات الاستثمارية المأمولة. والله أعلم



المطلب الثاني

المصارف الإسلامية و خدمة المجتمع في ظل الميتافيرس

إن من واجب المصرف الإسلامي في ظل ظهور هذا الخطر الداهم الذي فرض سيطرته على حياة المجتمع تعليمياً وطبياً وإعلامياً واقتصادياً... الخ أن يقوم بدوره المنوط به مع الاستثمار ألا وهو خدمة المجتمع، فيجب عليه أن يسبق غيره من المؤسسات المالية العالمية في خلق أفكار وتدشين أبحاث تكون جزء من التقنية الوليدة "الميتافيرس" أفكار وأبحاث تتفق مع أخلاقنا الإسلامية ومجتمعاتنا العربية، مع ملاحظة أن هذه التقنية وإن كان لها إيجابيات فلها سلبيات ومخاطر يجب التنبه عليها.

فإذا كان من واجب المصرف الإسلامي الاستثمار في المجالات الإيجابية للميتافيرس فمن واجبه بل من أوجب واجباته الوقوف على سلبيات تلك التقنية؛ حتى يتلاشأها، ويبعد المجتمع عنها، وينقي مال المستثمر من أضراره، وفي هذا الشأن ننقل بعض سلبيات الميتافيرس المتوقعة.

تخوفات من انحسار الإنسانية:

إذا ما بدأ الأفراد يشعرون أنهم يملكون هذا العالم الجديد، ويجدون فيه حريتهم المطلقة، وأحلامهم المحققة، فيستفيقون على كابوس أنهم أصبحوا سجناء في عالم الميتافيرس، مثلما تنبأ "نيل ستيفنسون" في روايته "أسياد العالم الجدد"، فلا هم يستطيعون الخروج من عالمهم المصطنع، ولا يستطيعون العودة إلى عالمهم الطبيعي القديم.

فتتحول حياة المُستخدم الحقيقية شيئاً فشيئاً إلى كابوس دون أن يدري، فلا يهتم بشكل منزله الحقيقي، ولا بشكل مدينته الحقيقية، ولا يسعى إلى تعمير الأرض التي يسكن فيها، ويكتفي ببناء جنة خيالية في عالم افتراضي، يعيش فيها طيلة اليوم ويرتبط بها أكثر من ارتباطه بواقعه، ولا يترك نظارته الافتراضية إلا عند النوم، تماماً مثلما يفعل كثير منا اليوم، حيث لا يترك الهاتف من يده إلا عند ذهابه للفرش، فلا يعيش مواطن الميتافيرس حياته الحقيقية ليلاً ولا نهاراً، ولا يعلم شيئاً عن واقعه؛ فكل ما يهيمه حينها



هو العالم الافتراضي الذي بناه وحقق فيه أحلامه التي اكتفى ببنائها في عالم
"الميتافيرس".^(١)

هذه العوالم الخفية قد تفرز أنماطاً جديدة ومتطورة من التهديدات الأمنية غير
المسبوقة، مثل إدمان المخدرات ومشاهد العنف والجنس والمخدرات الرقمية، يضاف
إلى ذلك عمليات السرقة والنصب والابتزاز والتحرش الافتراضي.^(٢) ولهذه التهديدات
والتخوفات يجب علينا عامة وعلى المصرف الإسلامي خاصة يجب علينا من الآن وضع
استراتيجية تحدد الطريقة التي سيتم التعامل مع الميتافيرس بها، والمجالات التي يجب
أن يتم إنشاء الميتافيرس فيها من أجل تطويرها والمجالات التي لا يجب، وكذلك صياغة
نمط من العلاقة المباشرة مع الشركات المطورة التي تضمن وجود دور رقابي إيجابي
للدولة على مواطنيها داخل الميتافيرس دون أن ينتقص ذلك من حريتهم، منعاً لظهور
جرائم غير مقبولة داخل المجتمعات. كما يجب أن يأخذ هذا التطوير في الحسبان
حجم الفجوة التي سوف تزداد داخل وبين المجتمعات، فتكون المجتمعات الغنية
القادرة على دفع تكلفة الحصول على هذه التكنولوجيا وتطويرها والاستفادة من
مميزاتها وتحجيم تهديداتها هي الأكثر تطوراً، خاصة في نوعية التعليم التي سوف يحصل
عليها الأفراد، وذلك بين نوعية ونمط التعليم الذي تقدمه الدولة المتقدمة داخل
الميتافيرس وبين جودة التعليم الذي تقدمه الدول الفقيرة، فالهوة بين الاثنين سوف
تزداد والفجوة سوف تستمر في الاتساع بصورة مضاعفة، بما يؤدي في النهاية إلى
تكريس التبعية وتعميق الاستغلال، فتظل دول كاملة في موضع الدونية من الدول
المتقدمة.^(٣)

واستعداداً لهذا الأمر يجب علينا أن نضع مشاريع وبرامج في الميتافيرس تتسق مع
مجتمعنا المسلم وواقعنا العربي، ولا ننتظر عمل غيرنا يطبق علينا ونكون تبعاً لغيرنا

(١) ينظر: الميتافيرس مستقبل العمران البشري في عالم ما بعد ثورة الانترنت د إيهاب خليفة، دورية
دراسات خاصة، المستقبل للأبحاث والدراسات الخاصة. دبي، الإمارات العربية المتحدة، ص ١٧.

(٢) المصدر السابق ذاته.

(٣) المصدر السابق ذاته.



فيصينا ضرر ما انتجه غيرنا.

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ
بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلَمُونَ﴾ (١)



(١) سورة الأنفال: الآية ٦٠.



الخاتمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على سيدنا المصطفى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وبعد هذا التطواف السريع في هذا العالم الجديد الذي حاول البحث أن يقدم دراسة عنه، ويضع نقطة في بحر الهادر، ولتكون هذه الدراسة نقطة بداية لمن يكتب في هذا المجال نختم بحثنا هذا ببعض النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

١. الميتافيرس تقنية أصبحت واقعاً حقيقياً يحتاج لدراسته والاستعداد له.
٢. الميتافيرس تقنية ستنقل العالم لحياة قد تفوق التوقع والخيال.
٣. لم تُصدر أي جهة دينية رسمية حتى الآن أي أحكام فقهية تخص الميتافيرس.
٤. ما تحقق الآن من مجالات الميتافيرس هو الجانب الترفيهي وبقيه مجالاته من التعليمية والطبية وغيرها كلها حتى الآن واقع مأمول.

ثانياً: التوصيات:

١. يجب على الدول وخاصة الإسلامية منها والعربية الاستعداد لهذه التقنية، وذلك بفتح مجال البحث العلمي في هذه التقنية والتشجيع عليه.
٢. وضع خطة استراتيجية لمستقبل العالم الإسلامي في هذا المجال، تراعى فيها آداب وأخلاق وأحكام ديننا ومجتمعنا.
٣. يجب علينا تدشين محتوى ميتافيرسي يحافظ على آداب مجتمعاتنا ويحمل اسمها نغزو به هذا العالم الجديد.
٤. يجب على المصارف الإسلامية ضخ أموال للاستثمار في هذا المجال بداية من شركات المطور وصناعة المحتوى حتى أبعد حد تصل إليه هذه التقنية مراعية موافقته للشريعة الإسلامية والمجتمعات العربية.
٥. يجب علينا المساهمة في صنع محتوى يحافظ على أمن المجتمعات وسلامة



الإنسان على الأرض انطلاقاً من عالمية الإسلام ورحمته الشاملة للمخلوقات
كافة.

٦. وضع هذا الموضوع على مائدة البحث العلمي من خلال الأبحاث العلمية والرسائل
الجامعية ماجستير ودكتوراه في الجامعات والمراكز البحثية والمجامع الفقهية
والأكاديميات العلمية.

٧. الاستعانة بالرأي الفني لدى المتخصصين والخبراء في هذا المجال البحثي.

تم بحمد الله تعالى





فهرس المصادر والمراجع بعء كتاب الله تعالى

أولاً: كتب التفسير:

١. أحكام القرآن، للفاضي محمد بن عبء الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبء القاءر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، ٢٠٠٣ م.
٢. تفسير الشعراوي - الخواطر، المؤلف: محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ)، مطابع أخبار اليوم.
٣. تفسير الطبري = جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
٤. تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبء الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
٥. اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عااءل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عااءل أحمد عبء الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.

ثانياً: كتب السنة وعلومها وشروحها:

٦. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبء عبء الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.
٧. أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، المحقق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة، الناشر: مؤسسة السّماحة، مؤسسة الريّان، بيروت - لبنان، ط الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.



٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٩. الدارمي في سننه، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ-٢٠٠٠م.
١٠. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى حسني السباعي، ط ٣، الناشر: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان.
١١. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٢. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٣. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، ت: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
١٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
١٥. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٦. صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٧. المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي



- السَّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
١٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
١٩. مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٠. المعجم الكبير للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت. ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
٢١. مصابيح السنة للبيهقي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البيهقي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ) تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ثالثاً: كتب أصول الفقه والقواعد والمقاصد:
٢٣. شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر.
٢٤. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢٥. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.
٢٦. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت.



٢٧. مُؤَسَّوَعَةُ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ، المؤلّف: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

خامساً: الفقه الحنفي:

٢٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلّف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٩. العناية شرح الهداية، المؤلّف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

سادساً: كتب الفقه المالكي:

٣٠. شرح مختصر خليل للخرشي، المؤلّف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله، (المتوفى: ١١٠١هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣١. القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي.

سابعاً: كتب الفقه الشافعي:

٣٢. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، المؤلّف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٣٣. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج / المؤلّف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية / الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

ثامناً: الفقه الحنبلي:

٣٤. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، المؤلّف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المزدأوي (المتوفى: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٣٥. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلّف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٦. كشف القناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين الهوتى الحنبلي، دار الكتب العلمية.



٣٧. المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة.

تاسعاً: الأبحاث والكتب العامة والمعاصرة:

٣٨. أبو حنيفة، حياته وعصره وأراؤه للشيخ محمد أبي زهرة، دار الفكر العربي.
٣٩. البنك الإسلامي ومجالات عمله دراسة مقارنة، محمد رضوان مغير المارديني، ص ٣٠، رسالة ماجستير ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦ م، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.
٤٠. تاريخ التشريع الإسلامي، المؤلف: مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٤١. تاريخ إربل، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ)، ت: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠ م.
٤٢. الترويج الإعلامي بين ضوابط الشريعة وحاجة النفس د. ماهر حامد الحولي و أ. رفيق أسعد رضوان، كلية الشريعة والقانون، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، يناير 2010 م.
٤٣. تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي د شوقي أحمد دنيا، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٩٨٤ م.
٤٤. البنوك الإسلامية، ضياء مجيد، ص ٥٤، الناشر مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٩٧ م.
٤٥. شرح المقاصد للتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م)، الناشر دار المعارف النعمانية، باكستان.
٤٦. الفقه الافتراضي عند المالكية تأصيلاً وتطبيقاً، مشروع ماستر إعداد مالكي ضاوية ولونيس فاطمة، إشراف د ملاوي خالد، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة دراية بالجزائر.
٤٧. الفقه الافتراضي في مدرسة أبي حنيفة - رَحِمَهُ اللهُ -، عمر نهاد الموصللي، البشائر الإسلامية ٢٠١٤ م.
٤٨. فقه السنة، سيد سابق، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان/ ط: الثالثة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.



٤٩. الفقه على المذاهب الأربعة / المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (المتوفى: ١٣٦٠هـ)/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان / الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥٠. الفقيه والمتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.
٥١. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٥٢. القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية (دكتوراه) إعداد/ عمر عبد الله كامل .كلية الدراسات الإسلامية. جامعة الأزهر.
٥٣. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن، التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ.
٥٤. مالك، حياته وعصره وآراؤه للشيخ محمد أبي زهرة، دار الفكر العربي.
٥٥. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابعة لرابطة العالم الإسلامي (القرارات ٧ / ١٤).
٥٦. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).
٥٧. الْمُعَامَلَاتُ الْمَالِيَّةُ أَصَالَةٌ وَمُعَاصَرَةٌ، أبو عمر دُبْيَانِ بن محمد الدُبْيَانِ، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ.
٥٨. مذكرات في النقود والبنوك، د/ إسماعيل محمد هاشم، دار الشروق المصرية، الإسكندرية.
- عاشراً: المجلات والدوريات ومواقع الشبكة العنكبوتية:
٥٩. اقتصاد الميتافيرس" مناهل ثابت مقال مجلة البيان بتاريخ ٥/١١/٢٠٢١ م.
٦٠. تقنيات ديزاد بتاريخ ٤/١/٢٠٢٣ م.(مقال).
٦١. دار الإفتاء المصرية فتوى رقم (١٧٧٤٦) بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠٢٢ م.
٦٢. سباق نحو المستقبل: الإمارات تدخل عالم الميتافيرس، سوسان السيقلي، Jul 13, 2022 م.
٦٣. صحافة الجيل السابع وما هو أبعد من إعلام الميتافيرس، دراسة استطلاعية على عينة من خبراء التسوق، يناير ٢٠٢٠ م، د محمد عبد الظاهر، مؤسسة صحافة الذكاء الاصطناعي



للبحث والاستشراف، الإمارات العربية المتحدة.

٦٤. صناعة المحتوى في الميتافيرس - Safia Al Shehi. <https://ae.linkedin.com>

Media Figure #PersonalGrowth & #PublicSpeaking Coach. Deep Meaningful

Connection is my BRAND. تاريخ النشر ٩ فبراير، ٢٠٢٢ م.

٦٥. عالم الميتافيرس بين آفاق الواقع الافتراضي وامكانيات الواقع المعزز، محمد قيس القنبري، مقال

في منصة المراجعة الداخلية، ديسمبر ٢٠٢١ م.

٦٦. مركز الأزهر للفتوى الإلكترونية، أحمد بدرأوي، نشر في: الجمعة ٥ يونيو ٢٠٢٠ - ٧:٠٨ م | آخر

تحديث: الجمعة ٥ يونيو ٢٠٢٠ - ٧:٠٨ م.

٦٧. موقع بنك الشام، أول مصرف إسلامي في سورية.

٦٨. الميتافيرس ثورة ما بعد الفيس بوك د محمود محمد علي، مركز دراسات المستقبل، جامعة

أسيوط.

٦٩. الميتافيرس مستقبل العمران البشري في عالم ما بعد ثورة الانترنت د إيهاب خليفة، دورية

دراسات خاصة، المستقبل للأبحاث والدراسات الخاصة. دبي، الإمارات العربية المتحدة.

٧٠. ويكيبيديا، الموسوعة الحرة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤ م الساعة ٩:١٠ صباحًا.

ثاني عشر: المعجم والقواميس:

٧١. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، المؤلف: قاسم بن عبد الله بن أمير علي

القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، ت: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ط: ٢٠٠٤ م.

٧٢. تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)،

المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى،

٢٠٠١ م.

٧٣. العباب الزاخر واللباب الفاخر، المؤلف: رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر

العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي ج ١ ص ٤٥٣ (المتوفى: ٦٥٠هـ)

٧٤. العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري

(المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

٧٥. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد

صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق

العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله، الخالدي، الترجمة



- الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦ م
٧٦. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ
٧٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
٧٩. معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٨٠. معجم المصطلحات التجارية والمصرفية، أحمد زكي بدوي وصديقة يوسف محمد، الناشر: دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٤ م، ص ١٦٤.
٨١. المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
٨٢. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٨٣. المغرب، المؤلف: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِيّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون.





Index of sources and references After the book of God Almighty

First: Interpretation books:

- 1 - Ahkam Al-Qur'an, by Judge Muhammad bin Abdullah Abi Bakr bin al-Arabi al-Ma'afiri al-Ishbili al-Maliki. He reviewed its principles and included its hadiths and commented on it: Muhammad Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, third edition, 2003 AD.
- 2- Tafsir Al-Sha'rawi - Thoughts, author: Muhammad Metwally Al-Shaarawi (d. 1418 AH), Akhbar Al-Youm Press.
- 3 - Tafsir Al-Tabari = Jami' Al-Bayan Fi Taawel Al-Qur'an, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib al-Amli, Abu Jaafar al-Tabari (d. 310 AH), editor: Ahmed Muhammad Shaker, publisher: Al-Risala Foundation, first edition, 1420 AH - 2000 AD.

Second: Sunnah books, sciences, and explanations: -

- 4 – Anis Al-Sari Fi Takhrej Wa Tahqeq Al-Ahadith Allati Thakaraha Al-Hafiz Ibn Hajar Al-Asqalani Fi Fath Al-Bari, author: Abu Hudhayfah, Nabil bin Mansour bin Yaqoub bin Sultan Al-Basara Al-Kuwaiti, editor: Nabil bin Mansour bin Yaqoub Al-Bassara, publisher: Al-Samahah Foundation, Al-Rayyan Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, 1426 AH - 2005 AD.
- 5 - Al-Darami Fi Sunanuh, edited by: Hussein Salim Asad Al-Darani, publisher: Dar Al-Mughni for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1412 AH - 2000 AD.
- 6 – Al-Sunnah Wa Makanataha Fi Al-Tashre' Al-Islami, Mustafa Hosni Al-Sibai, 3rd edition, Publisher: The Islamic Office: Damascus - Syria, Beirut - Lebanon.
- 7 - Sunan Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, and Majah is the name of his father Yazid (died: 273 AH), edited by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, publisher: Dar Ihya al-Kutub al-Arabi - Faisal Issa al-Babi al-Halabi.
- 8 - Sunan Abi Dawood, Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (died:



- 275 AH), editor: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, publisher: Al-Maktabah Al-Asriya, Sidon - Beirut.
- 9 - Sunan Al-Tirmithi, Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (d. 279 AH), edited by: Ahmed Muhammad Shaker (P. 1, 2) and Muhammad Fouad Abdel Baqi (P. 3), and Ibrahim Atwa Awad, the teacher at Al-Azhar. , Publisher: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company - Egypt, Second Edition, 1395 AH - 1975 AD.
- 10 – Sharh Al-Zarqani ‘Ala Muwatta Al-Imam Malik, by Muhammad ibn Abd al-Baqi ibn Yusuf al-Zarqani al-Masri al-Azhari, edited by: Taha Abd al-Raouf Saad, publisher: Religious Culture Library - Cairo, first edition, 1424 AH - 2003 AD.
- 11 - Sahih Al-Bukhari = Al-Jami’ Al-Musnad Al-Sahih Al-Mokhtasar Min Omor Rasol Allah (PBUH) Wa Sunanuh Wa Ayamuh, author: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, editor: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, publisher: Dar Touq Al-Najat (photocopied from Al-Sultaniya with the addition of punctuation Muhammad Fouad Abdel Baqi) First Edition, 1422 AH.
- 12 - Sahih Muslim = Al-Mosnad Al-Sahih Al-Mokhtasar Binaql Al-‘Adl ‘An Al-‘Adl Ela Rasol Allah (PBHU), Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naysaburi (d. 261 AH) Died: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Ihya’ Al-Tarath Al-Arabi - Beirut.
- 13 - Musnad Al-Imam Ahmad, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad Al-Shaybani, (died: 241 AH), edited by: Ahmad Muhammad Shaker, publisher: Dar Al-Hadith - Cairo, Edition: First, 1416 AH - 1995 AD.
- 14 - Majma’ Al-Zawaaid Wa Manba’ Al-Fawaaid, author: Abu al-Hasan Nour al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman al-Haythami, (d. 807 AH), editor: Hussam al-Din al-Qudsi, publisher: al-Qudsi Library, Cairo, year of publication: 1414 AH 1994 AD.
- 15 – Al-Mo’jam Al-Kaber by Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim Al-Tabarani (d. 360 AH), editor: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi, publishing



house: Ibn Taymiyyah Library - Cairo, second edition.

Third: Books on the principles of jurisprudence, rules and objectives:

- 16 - Sharh Al-Talweh 'Ala Al-Tawdeh, Saad Al-Din Masoud bin Omar Al-Taftazani (d. 793 AH), Subeih Library in Egypt.
- 17 - Nihayat Al-Sool Sharh Minhaj Al-Wusool, Abd al-Rahim bin al-Hasan bin Ali al-Isnawi al-Shafi'i, Abu Muhammad, Jamal al-Din (died: 772 AH), ed.: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut- Lebanon, first 1420 AH - 1999 AD.
- 18 - Qawa'id Al-Ahkam Fi Masaleh Al-Anam, author: Abu Muhammad Izz al-Din Abdul Aziz bin Abdul Salam bin Abi al-Qasim bin al-Hasan al-Sulami al-Dimashqi, nicknamed Sultan al-Ulama (died: 660 AH), reviewed and commented on by: Taha Abdul Raouf Saad, publisher: Al-Azhar Colleges Library - Cairo.
- 19 - Al-Mawso'a Al-Fiqhiya Al-Kwuitia, issued by: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Kuwait.
- 20 - Mawso'at Al-Qawa'id Al-Fiqhiya, author: Muhammad Sidqi bin Ahmed bin Muhammad Al-Borno Abu Al-Harith Al-Ghazi, publisher: Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, 1424 AH - 2003 AD.

Fifth: Hanafi jurisprudence:

- 21 - Badaai' Al-Sanaai' Fi Tarteb Al-Sharaai', author: Aladdin, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmad al-Kassani al-Hanafi (died: 587 AH), publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, edition: second, 1406 AH - 1986 AD.
- 22 - Al-'Inaya Sharh Al-Hidaya, author: Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Akmal Al-Din Abu Abdullah Ibn Al-Sheikh Shams Al-Din Ibn Al-Sheikh Jamal Al-Din Al-Rumi Al-Babarti (died: 786 AH), Publisher: Dar Al-Fikr, Edition: No edition and no date.

Sixth: Maliki jurisprudence books:

- 23 - Sharh Mokhtasar Khalil by Al-Kharshi, author: Muhammad bin Abdullah Al-Kharshi Al-Maliki Abu Abdullah, (died: 1101 AH), publisher: Dar Al-Fikr Printing - Beirut, edition: without edition



and without date.

24 – Al-Qawanen Al-Fiqhiya, Abu Al-Qasim, Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Abdullah, Ibn Jazi Al-Kalbi Al-Gharnati.

Seventh: Shafi'i jurisprudence books:

25 - Al-Majmo' Sharh Al-Muhathab ((Ma' Takmilat Al-Subki Wa Al-Muti'i)), author: Abu Zakaria Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (died: 676 AH), publisher: Dar Al-Fikr.

26 - Mughni Al-Muhtaj Ela Ma'rifat Ma'ani Alfaz Al-Minhaj / Author: Shams Al-Din, Muhammad bin Ahmad Al-Khatib Al-Shirbini Al-Shafi'i (died: 977 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya / Edition: First, 1415 AH - 1994 AD.

Eighth: Hanbali jurisprudence:

27 – Al-Ensaf Fi Ma'rifat Al-Rajeh Min Al-Khelaf (printed with Al-Muqni' and Al-Sharh Al-Kabir), author: Aladdin Abu Al-Hasan Ali bin Suleiman bin Ahmed Al-Mardawi (died: 885 AH), edited by: Prof. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki - Prof. Abdel Fattah Muhammad Al-Helu, Publisher: Hajar Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Cairo - Arab Republic of Egypt, First Edition, 1415 AH - 1995 AD.

28 - Kashaf Al-Qina', Mansour bin Yunus bin Saladin Al-Bahuti Al-Hanbali, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

29 - Al-Mughni by Ibn Qudamah, author: Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudamah al-Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (died: 620 AH), publisher: Cairo Library.

Ninth: General books and other doctrines:

30-Al-Bank Al-Islami Wa Majalat 'Amaluh, a comparative study, Muhammad Radwan Mughair Al-Mardini, p. 30, Master's thesis 1406 AH / 1986 AD, Umm Al-Qura University, Mecca Al-Mukarramah, College of Sharia and Islamic Studies.

31 - Tariekh Erbil, Al-Mubarak bin Ahmed bin Al-Mubarak bin Mawhib Al-Lakhmi Al-Irbali, known as Ibn Al-Mustafi (d. 637 AH),



- d.: Sami bin Sayyid Khamas Al-Saqqar, Ministry of Culture and Information, Al-Rashid Publishing House, Iraq, 1980 AD.
- 31 – Al-Tarwej Al-I'lami Bayn Dawabet Al-Shari'a Wa Hajat Al-Nafs, Prof. Maher Hamed Al-Hawli. Rafiq Asaad Radwan, Faculty of Sharia and Law, Islamic University Journal, Islamic Studies Series, Volume Eighteen, First Issue, January 2010 AD.
- 32 – Tamwel Al-Tanmia Fi Al-Eqtisad Al-Islami, Prof. Shawqi Ahmed Donia, Al-Resala Foundation, first edition, 1984 AD.
- 33 – Al-Bonok Al-Islamia, Zia Majeed, p. 54, published by the University Youth Foundation, 1997 AD.
- 34 - Sharh Al-Maqasid by Al-Taftazani, Saad al-Din Masoud bin Omar bin Abdullah al-Taftazani (1401 AH - 1981 AD), publisher, Dar al-Ma'arif al-Nu'maniyah, Pakistan.
- 35 – Al-Fiqh Al-Eftiradi 'End Al-Malikia Taasilan Wa Tatbeqan, a master's project prepared by Maliki Dhawiyya and Lounis Fatima, supervised by Prof. Malawi Khaled, Faculty of Humanities, Social Sciences and Islamic Sciences, Draya University, Algeria.
- 36 – Al-Fiqh Al-Eftiradi Fi Madrasat Abu Hanifa, may God have mercy on him, Omar Nihad Al-Mousili, Al-Bashaer Al-Islamiyya, 2014 AD.
- 36 – Fiqh Al-Sunnah, Sayyed Sabiq, Publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut - Lebanon / Third Edition, 1397 AH - 1977 AD.
- 37 – Al-Fiqh 'Ala Al-Mathahib Al-Arba'a / Author: Abdul Rahman bin Muhammad Awad Al-Jaziri (died: 1360 AH) / Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon / Edition: Second, 1424 AH - 2003 AD.
- 38 – Al-Qawa'id Al-Fiqhiya Al-Kubra Wa Atharuha Fi Al-Mo'amalat Al-Maliya (PhD) Prepared by Omar Abdullah Kamel - Faculty of Islamic Studies - Al-Azhar University.
- 39 – Majalat Majma' Al-Fiqh Al-Islami Al-Tabi'a Lirabitat Al-'Alam Al-Islami (Resolutions 7/14).
- 40 – Al-Mo'amalat Al-Maliya Asalah Wa Mo'asirah, Abu Omar



Debyan bin Muhammad Al-Dubayan, Publisher: King Fahd National Library, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, Second Edition, 1432 AH.

41 – Mothakirat Fi Al-Noqod Wa Al-Bonok, Prof. Ismail Muhammad Hashem, Dar Al-Shorouk Al-Misria, Alexandria.

Tenth: Magazines, periodicals and websites:

42 – Eqtisad Al-Metaverse” Manahil Thabet, Al-Bayan Magazine article dated 11/5/2021 AD.

43 – Teqniyat Dizad, dated 1/4/2023 AD. (Article).

44 - Egyptian Fatwa House, Fatwa No. (17746) dated June 15, 2022 AD.

45 – Sebaq Nahw Al-Mostaqbal: The UAE enters the world of the metaverse, Soussan Al-Seikaly, July 13, 2022 AD.

46 – Sahafat Al-Jel Al-Sabi’ Wa Ma Hwa Ab’ad Min E’lam Al-Metaverse, an exploratory study on a sample of shopping experts, January 2020, Prof. Muhammad Abdel Zaher, Artificial Intelligence Journalism Foundation for Research and Foresight, United Arab Emirates.

47- Sena’at Al-Mohtawa Fi Al-Metaverse, Safia Al Shehi. <https://ae.linkedin.com> -

Media Figure #PersonalGrowth& #PublicSpeakingCoach. Deep Meaningful Connection is my BRAND. Publication date February 9, 2022 AD.

48 – ‘Alam Al-Metaverse Bayn Afaq Al-Waqi’ Al-Eftiradi Wa Emkanat Al-Waqi’ Al-Mo’azaz, Muhammad Qais Al-Qanbari, an article in the Internal Review Platform, December 2021.

49 – Markaz Al-Azhar LilFatwa Al-Electronia, Ahmed Badrawi, published on: Friday, June 5, 2020 - 7:08 PM | Last updated: Friday, June 5, 2020 - 7:08 PM.

50 - Al-Sham Bank website, the first Islamic bank in Syria.

52 – Al-Metaverse Thawra Ma Ba’d Al-Facebook, Prof. Mahmoud Muhammad Ali, Center for Future Studies, Assiut University.

53 - The Metaverse: Mostaqbal Al-‘Omran Al-Bashari Fi ‘Alam Ma



Ba'd Thawrat Al-Internet, Prof. Ihab Khalifa, Special Studies Journal, Al-Mustaqbal for Research and Special Studies - Dubai, United Arab Emirates.

54 - Wikipedia, the free encyclopedia, dated 1/4/2023 AD at 9:10 am.

Twelfth: Dictionary and Dictionaries:

55 - Anis Al-Fuqahaa Fi Ta'rifat Al-Alfaz Al-Motadawla Bayn Al-Fuqahaa, author: Qasim bin Abdullah bin Amir Ali al-Qunawi al-Rumi al-Hanafi (died: 978 AH), published by: Yahya Hassan Murad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, ed.: 2004 AD.

56 - Tahtheb Al-Lughah, author: Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansour (died: 370 AH), editor: Muhammad Awad Marib, publisher: Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi - Beirut, first edition, 2001 AD.

57 - Al-'Abab Al-Zakher Wa Al-Lubab Al-Fakher, author: Radhi Al-Din Al-Hasan bin Muhammad bin Al-Hasan bin Haider Al-Adawi Al-Amri Al-Qurashi Al-Saghani Al-Hanafi, vol. 1, p. 453 (died: 650 AH)

58 - Al-'Ain, author: Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Farahidi Al-Basri (died: 170 AH), editor: Prof. Mahdi Al-Makhzoumi, prof. Ibrahim Al-Samarrai, publisher: Al-Hilal House and Library.

59 - Kashaf Estilahat Al-Fonon Wa Al-'Olom, author: Muhammad bin Ali Ibn al-Qadi Muhammad Hamid bin Muhammad Saber al-Farouqi al-Hanafi al-Thanawi (died: after 1158 AH), presented, supervised and reviewed by: Prof. Rafiq Al-Ajam, edited by: Prof. Ali Dahrouj, Translating the Persian text into Arabic: Prof. Abdullah, Al-Khalidi, foreign translation: Prof. George Zenani, Publisher: Lebanon Library Publishers - Beirut, First Edition - 1996 AD

60 - Lisan Al-Arab, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzur Al-Ansari Al-Ruwaifi'i Al-Ifriqi (died: 711 AH), Publisher: Dar Sader - Beirut, Edition: Third - 1414 AH.



- 61 - Al-Misbah Al-Munir Fi Ghareeb Al-Sharh Al-Kabir, Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Fayoumi, then Al-Hamawi, Abu Al-Abbas (died: about 770 AH), publisher: Al-Maktabah Al-Ilmiyya - Beirut.
- 62 – Mo’jam Al-Lughah Al-‘Arabia Al-Mo’asira, author: Prof. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar (died: 1424 AH) with the assistance of a work team, publisher: Alam al-Kutub, first edition, 1429 AH - 2008 AD.
- 63 – Mo’jam Al-Mostalahat Al-Tojariya Wa Al-Masrafiya, Ahmed Zaki Badawi and Siddiqa Youssef Muhammad, publisher: Lebanese Book House for Printing, Publishing and Distribution, 1994, p. 164.
- 64 – Al-Mo’jam Al-Waset, Author: Arabic Language Academy in Cairo, (Ibrahim Mustafa / Ahmed Al-Zayat Hamed Abdel Qader / Muhammad Al-Najjar), Publisher: Dar Al-Da’wa.
- 65 – Mo’jam Maqaies Al-Lughah, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (died: 395 AH), editor: Abdul Salam Muhammad Haroun, publisher: Dar Al-Fikr, year of publication: 1399 AH - 1979 AD.
- 66 – Al-Maghreb, author: Nasser bin Abd al-Sayyid Abi al-Makarim Ibn Ali, Abu al-Fath, Burhan al-Din al-Khwarizmi al-Mutrazi (died: 610 AH), publisher: Dar al-Kitab al-Arabi, edition: none.





فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١٢١	مقدمة.....
١١٢٢	أهمية الدراسة.....
١١٢٣	هدف الدراسة.....
١١٢٣	مشكلة الدراسة.....
١١٢٣	صعوبات الدراسة.....
١١٢٣	منهجية الدراسة.....
١١٢٤	خطة الدراسة.....
١١٢٥	المبحث الأول: تعريف بمصطلحات العنوان.....
١١٢٥	المطلب الأول: وفيه تعريف بمصطلح "تمويل المصارف الإسلامية" تعريفاً ووظيفة وشروطاً.....
١١٣٥	المطلب الثاني: الميتافيرس تعريفاً ونشأة.....
١١٣٨	المطلب الثالث: التعريف بالفقه الإسلامي.....
١١٤٠	المبحث الثاني: الميتافيرس فقه واقعي.....
١١٤٠	المطلب الأول: الميتافيرس الترفيبي دراسة فقهية.....
١١٥٦	المطلب الثاني: تمويل شركات المُطَوَّر "الأدوات المستخدمة في الميتافيرس" دراسة فقهية.....
١١٥٩	المبحث الثالث: الميتافيرس والفقه الافتراضي.....
١١٥٩	المطلب الأول: تمويل المصارف الإسلامية الميتافيرس في الواقع المأمول دراسة فقهية.....
١١٧٤	المطلب الثاني: المصارف الإسلامية وخدمة المجتمع في ظل الميتافيرس.....
١١٧٧	الخاتمة.....
١١٧٩	فهرس المصادر والمراجع.....
١١٩٥	فهرس الموضوعات.....

